

Document: EB 2018/124/R.31  
Agenda: 8(c)  
Date: 15 August 2018  
Distribution: Public  
Original: English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

## تحديث شروط التمويل

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

**Deirdre McGrenra**

مديرة شؤون الهيئات الرئاسية  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374  
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

**Alvaro Lario**

نائب الرئيس المساعد  
كبير موظفي المالية وكبير المراقبين الماليين  
دائرة العمليات المالية  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2403  
البريد الإلكتروني: a.lario@ifad.org

**Ruth Farrant**

مديرة  
شعبة خدمات الإدارة المالية  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2281  
البريد الإلكتروني: r.farrant@ifad.org

**مالك الساحلي**

كبير موظفي المالية  
شعبة خدمات الإدارة المالية  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2545  
البريد الإلكتروني: m.sahli@ifad.org

المجلس التنفيذي - الدورة الرابعة والعشرون بعد المائة  
روما، 11-13 سبتمبر/أيلول 2018

للاستعراض

## المحتويات

ii	موجز تنفيذي
1	أولاً - الخلفية والنهج
2	ثانياً- شروط الصندوق ومنهجيته الحالية ومقارنتها بالممارسات المتبعة في المؤسسات المالية الدولية الأخرى
2	ثالثاً - الأساس المنطقي والتوصيات بشأن التغييرات في شروط التمويل
2	ألف - القروض المقدمة بشروط عادية: التسعير المتمايز حسب متوسط فترة السداد
3	باء - القروض المقدمة بشروط عادية: إدخال خيار فرق السعر الثابت
4	جيم - القروض المقدمة بشروط عادية: تطبيق تمايز علاوة الاستحقاق بين فئات الدخل
6	دال - القروض التيسيرية للغاية والمختلطة: تطبيق أسعار فائدة رسم الخدمة المرتبط بالعملة
7	هاء - القروض المقدمة بشروط تيسيرية للغاية: التسعير المتمايز لاقتصادات الدول الصغيرة
8	واو - القروض المقدمة بشروط تيسيرية للغاية: تغيير مستوى التيسير
10	زاي - جميع شروط التمويل: تغيير تواتر تحديد أسعار الفائدة المتغيرة
11	رابعاً - تعديل الوثائق الأساسية للصندوق
11	خامساً - التنفيذ: إدارة المخاطر والاتصال والتسيير
12	سادساً - الخلاصة وآفاق المستقبل

## الملاحق

13	الملحق الأول: موجز التغييرات المقترحة
16	الملحق الثاني: القروض المقدمة بشروط عادية: نظرة عامة والتغييرات المقترحة
25	الملحق الثالث: القروض المقدمة بشروط تيسيرية للغاية: نظرة عامة والتغييرات المقترحة
29	الملحق الرابع: القروض المقدمة بشروط مختلطة: نظرة عامة والتغييرات المقترحة
30	الملحق الخامس: تواتر تحديد سعر الفائدة المرجعي في الصندوق: التغييرات المقترحة
32	الملحق السادس: سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها: التغييرات المقترحة
	الذيل الأول: تحليل المنتجات المالية القابلة للمقارنة بين عدة مصارف

## موجز تنفيذي

### أولاً - السياق

- 1- يُيسر التحديث المقترح لشروط التمويل تنفيذ أكبر برنامج عمل للصندوق حتى الآن. ويوائم هذا التحديث شروط التمويل في الصندوق مع مختلف المواضيع الاستراتيجية، من قبيل هشاشة اقتصادات الدول الصغيرة والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، ويتيح مزيداً من المرونة للمقترضين بشروط عادية، ويُحدّث سياسات التمويل في الصندوق ومعاييره وفق منهجية التسعير الحالية.
- 2- ودعا التقييم المؤسسي الذي أُجري مؤخراً للهيكلة المالية في الصندوق<sup>1</sup> إلى تحديث المنهجية الحالية المتبعة في تحديد سعر الفائدة المتغير في الصندوق؛ وإلى النظر في طلبات المقترضين، والمرونة التي توفرها الأدوات المالية المستخدمة في المؤسسات المالية الدولية الأخرى. وتدعو عملية الإصلاح المرتبطة بالتجديد الحادي عشر لموارد الصندوق (التجديد الحادي عشر) إلى تغييرات، من قبيل التغييرات الواردة في هذه الوثيقة، لتكثيف عمليات الصندوق مع الطلب القطري وتطوير إطاره المالي.

### ثانياً - التغييرات المقترحة

- 3- توصي هذه الوثيقة بالتغييرات التالية:

#### (أ) الشروط العادية:

- (1) تقديم قروض بفرق سعر فائدة متغير وأجال استحقاق/فترات سماح مختلفة وتحديد الأسعار تبعاً لذلك؛
- (2) إدخال فرق سعر ثابت باستخدام آجال استحقاق مختلفة حسب ما هو معمول به في البنك الدولي للإنشاء والتعمير؛ ولا يمثل ذلك سعر فائدة ثابت نظراً إلى أن سعر الفائدة الأساسي السائد بين مصارف لندن متغير؛
- (3) تطبيق تمايز علاوة الاستحقاق (رسم إضافي أو خصم) لفئة الدخل التي ينتمي إليها المقترض (حسب ما أعلنه البنك الدولي في أبريل/نيسان 2018).

- (ب) الشروط التيسيرية للغاية والشروط المختلطة: مواعمة رسم الخدمة وسعر الفائدة على التمويل (بشروط مختلطة فقط) إلى عملة تقويم التمويل.

#### (ج) الشروط التيسيرية للغاية:

- (1) اقتصادات الدول الصغيرة - تطبيق هيكل سداد جديد (2 في المائة لمدة تتراوح بين 11 و 20 سنة، و 4 في المائة لمدة تتراوح بين 21 و 40 سنة) من أجل زيادة درجة التيسير والحفاظ في الوقت نفسه على آجال الاستحقاق وفترات السماح الحالية التي تبلغ 40 و 10 سنوات على التوالي؛

<sup>1</sup> انظر EC 2018/101/W.P.5

(2) **الشروط التيسيرية للغاية المنتظمة** - تطبيق هيكل سداد جديد (4.5 في المائة لمدة تتراوح بين 11 و30 سنة، و1 في المائة لمدة تتراوح بين 31 و40 سنة) من أجل المواءمة مع درجة التيسير الأقل المتبعة في المؤسسات المالية الدولية الأخرى والحفاظ في الوقت نفسه على آجال الاستحقاق وفترات السماح الحالية التي تبلغ 40 و10 سنوات على التوالي.

(د) **جميع القروض**: تحديد سعر الفائدة ربع السنوي باستخدام سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن (ليبور) لمدة ستة أشهر.

### ثالثاً - الأساس المنطقي

- 4- تحقق هذه المقترحات ما يلي: (1) تيسير إدارة الدين والمخاطر، وممارسات التخطيط لدى المقترضين والصندوق، بما يشمل التعرض لمخاطر تقلبات أسعار صرف العملات الأجنبية؛ (2) التعبير عن الوضع المميز للصندوق الذي يحقق فيه المشروع الاعتيادي الذي يموله الصندوق عائداً على الاستثمار لمدة أطول؛ (3) تقديم رد الصندوق على طلب المقترضين بشأن مجموعة موسّعة من الإصدارات المالية.
- 5- وتبقى المقترحات الحالية بشأن شروط التمويل العادية على المنهجية الأساسية التي اعتمدها المجلس التنفيذي لتحديد سعر الفائدة المتغير في الصندوق المربوط بالمؤسسة الدولية للتنمية/البنك الدولي للإنشاء والتعمير. ويمكن لمواصلة العمل حسب المعتاد أن يدفع المقترضين إلى اختيار مصادر أخرى للتمويل نظراً لأن الأسعار في الصندوق يمكن أن تكون باهظة أكثر من اللازم، خاصة بالنسبة للبلدان المؤهلة للحصول على خصومات وإعفاءات في مكان آخر.
- 6- وهذه التغييرات المذكورة أعلاه مستدامة مالياً بصورة شاملة وستسفر عن تسريع التدفقات العائدة وستزيد في نهاية المطاف الموارد المتاحة للمقترضين وستحد من أثر سعر صرف العملات الأجنبية على الصندوق. وستتيح أيضاً مزيداً من المرونة للمقترضين بشروط عادية، وستُخفف بالتالي من التصور السائد بشأن التكلفة الباهظة للتمويل المقدم من الصندوق عن طريق إتاحة فرق سعر متناسب مع وعاء آجال استحقاق القروض المقدمّة بشروط عادية.

### رابعاً - تنفيذ التغييرات: الإدارة القانونية وإدارة المخاطر والتسيير

- 7- يراعي الأثر المالي الناجم عن هذه التغييرات الاستدامة المالية للصندوق بما يتماشى مع نسبة الحد الأدنى للسيولة البالغة 60 في المائة التي وافق عليها المجلس التنفيذي. ووضعت السيناريوهات المالية المستخدمة في هذه الوثيقة بالاستناد إلى أفضل تقديرات الإدارة وفقاً للنموذج المالي الحالي؛ غير أن النتائج الفعلية يمكن أن تختلف عن النتائج المتوقعة.
- 8- وسوف يتطلب تنفيذ التغييرات المقترحة أعلاه ما يلي:

(أ) تعديل سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها واعتمادها من مجلس محافظي الصندوق من أجل ما يلي: (1) تطبيق تمايز آجال الاستحقاق وفترات السماح على الشروط العادية؛ (2) تطبيق التسعير الخاص بنوع العملة (حسب ما سيقرره المجلس التنفيذي) على الشروط التيسيرية للغاية

والشروط المختلطة؛ (3) تغيير تواتر عملية استعراض وتقيح رسم الخدمة وسعر الفائدة المرجعي في الصندوق.

(ب) تقيح منهجية الصندوق لتحديد أسعار الفائدة العادية والمتوسطة التي تفرض على المقترضين على النحو الذي وافق عليه المجلس التنفيذي خلال دورتيه السابعة والتسعين والثامنة والتسعين في سبتمبر/أيلول وديسمبر/كانون الأول 2009. وينبغي أن تشمل تلك التقيحات ما يلي: (1) فرق سعر ثابت وما يرتبط به من تحديد؛ (2) تمايز علاوة الاستحقاق تبعاً لفئة الدخل؛ (3) تمايز هيكل القروض التيسيرية للغاية المقدمة إلى اقتصادات الدول الصغيرة وسائر المقترضين المؤهلين. وستحتاج هذه التغييرات إلى اعتماد المجلس التنفيذي لها.

9- وستنفذ التغييرات المقترحة من خلال حزمة من ترتيبات التنفيذ التي ستشمل اتصالات داخلية وخارجية، وبناء قدرات الموظفين وأصحاب المصلحة على إدارة مختلف خيارات المقترضين ودمج إدارة المخاطر الأكثر تعقيداً، وإدارة الأصول والخصوم.

10- وسيُعدّل الصندوق إجراءاته وأدلته بشأن الاتصالات، وتسيير القروض، والمحاسبة والإدارة، وسيكفل بناء النظم والقدرات الداخلية والخارجية والحفاظ عليها بمرور الوقت. وستُدمج التغييرات المقترحة إدخالها على شروط التمويل في خطة عمل الشفافية الحالية بما يتفق مع التزامات الإدارة (انظر EB 2017/122/R.29/Rev.1)، وسيتيح ذلك معلومات إضافية عن شروط التمويل وأسعار الفوائد، ومذكرات المنتجات التي ستُتاح اعتباراً من مطلع عام 2019.

## خامساً - خاتمة

11- تُشكّل هذه المجموعة من المقترحات جزءاً من حزمة التغيير الهادفة إلى تعزيز الاستجابة في الصندوق. وتهدف، من خلال إتاحة خيارات أكثر أمام المقترضين، إلى موازنة مصالح مختلف المقترضين. وبينما تعترف بإمكانية تقديم معاضات لفرادى البلدان فإنها تركز على حزمة واسعة من الخيارات والقيمة لجميع أصحاب المصلحة. وتُرْمَع إدارة الصندوق اقتراح تحديثات منتظمة إلى جانب وسائل ومنتجات جديدة من أجل الاستجابة على نحو أفضل لطلبات المقترضين والتكثيف مع الهيكلية المالية المتطورة في الصندوق.

## تحديث شروط التمويل في الصندوق

### أولاً - الخلفية والنهج

1- اتفقت الإدارة مع أصحاب المصلحة أثناء اجتماعات هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الحادي عشر لموارد الصندوق (التجديد الحادي عشر) على الشروع في عملية إصلاح طموحة من خلال نموذج عمل معزز سيُعظم مساهمته الطويلة الأجل في التنمية. وتحقيقاً لهذه الأهداف، يزمع الصندوق إجراء سلسلة من التغييرات التشغيلية والمالية التي تهدف إلى تحقيق ما يلي: ترشيد سياساته وإجراءاته وتحديثها؛ وتكييف العمليات كي تدعم الطلبات القطرية واحتياجات الدول الأعضاء المقترضة.

2- وتستجيب هذه الوثيقة لتحديات تنفيذ التزامات التجديد الحادي عشر من خلال اقتراح تحديث لشروط التمويل في الصندوق. ولم تطرأ في السنوات الأخيرة أي تغييرات ملموسة على شروط التمويل في الصندوق - على الأقل ليس بالطريقة الشاملة المقترحة في هذه الوثيقة. ونجح نموذج العمل الحالي المعمول به في الصندوق في تحقيق برنامج قروض ومنح قوي في تجدييدات الموارد الأخيرة. غير أن إدخال تغيير مميّز على نموذج العمل لفترة التجديد الحادي عشر سيمكّن الصندوق من الوفاء بأهدافه العالمية الطموحة. وترى الإدارة أن الوقت بات مناسباً لتقديم مقترح التغيير إدراكاً منها بالحاجة إلى تحديث مجالات كثيرة، وضرورة تنفيذ التغييرات تدريجياً، وبناء قدرات ونظم داخلية كافية. ويركز هذا المقترح على المجالات التي باتت في حاجة ماسة وضرورية إلى التغيير.

3- وبذلت الإدارة أثناء إعداد مدخلات هذه الوثيقة جهوداً من أجل ما يلي:

- تكييف العمليات كي تدعم طلبات المقترضين واحتياجاتهم، وزيادة إمكانية مقارنة المنتجات المالية المقدمة من الصندوق مع المنتجات المالية في المؤسسات المالية الأخرى؛
- معالجة المواضيع الاستراتيجية، مثل هشاشة اقتصادات الدول الصغيرة والدول المقترضة التي تمر بمرحلة انتقالية؛
- تعزيز الاستدامة المالية للصندوق من خلال تسريع التدفقات العائدة من القروض عن طريق إتاحة آجال استحقاق قصيرة اختيارية وتعزيز إدارة مخاطر العملة وإدارة الأصول والخصوم؛
- إتاحة مزيد من المرونة للمقترضين في استراتيجياتهم لإدارة الديون والتخفيف من المخاطر المالية عن طريق تطبيق تمايز التسعير حسب متوسط فترة السداد عن طريق عرض خيارات أخرى في آجال الاستحقاق وفترات السماح، وإتاحة خيار فرق سعر ثابت؛
- العمل المتمايز مع المقترضين في التحولات الإنمائية؛
- الاستعراض الشامل للمخاطر المتصلة بإدخال التغييرات المقترحة والتدابير التخفيفية.

4- ويُشكل المقترح جزءاً من حزمة الصندوق لإحداث تحولات بهدف تعزيز استجابته وجاذبيته عن طريق إتاحة خيارات أكثر أمام المقترضين. ويهدف المقترح إلى موازنة مصالح مختلف فئات المقترضين. وبينما يُسلّم

المقترح بإمكانية تقديم معاوضات لفرادى البلدان فإن هدفه يتمثل في صياغة حزمة شاملة تتيح خيارات وقيمة لجميع أصحاب المصلحة.

## ثانياً - شروط الصندوق ومنهجيته الحالية ومقارنتها بالممارسات المتبعة في المؤسسات المالية الدولية الأخرى

5- يُشير تحليل الأسس المرجعية لممارسات الصندوق بالمقارنة مع تسعير القروض في المؤسسات المالية الدولية النظرية<sup>2</sup> إلى أن جميع المؤسسات النظرية، بالمقارنة مع الصندوق، تُقدّم مجموعة واسعة ومرنة من منتجات التمويل، والأسعار، وأجال الاستحقاق، وعمليات التقويم. ويمكنها ذلك من إتاحة مرونة تشمل تحويل عملة القرض وتحويل فرق سعر فائدة القرض من متغيّر إلى ثابت والعكس بالعكس، وتسريع مدفوعات السداد. ويرد في الذيل تحليل يتناول هذه العروض.

6- وكما جاء في سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعايير (سياسات التمويل ومعايير)، يُقدّم الصندوق حالياً ثلاثة منتجات تمويلية:

- قروض بشروط تيسيرية للغاية، وبشروط مختلطة، وبشروط عادية؛
- منح؛
- منح من خلال إطار القدرة على تحمل الديون.

## ثالثاً - الأساس المنطقي والتوصيات بشأن التغييرات في شروط التمويل

7- ترد أدناه المقترحات المفصلة والأسس المنطقية للتغييرات، ويلخصها الملحق الأول. وترد في الملاحق تفاصيل أخرى بشأن التغييرات المقترحة، بما يشمل التغييرات في الوثائق القانونية.

### ألف - القروض المقدمة بشروط عادية: التسعير المتميز حسب متوسط فترة السداد

8- يبلغ أجل استحقاق القرض العادي الاعتيادي المقدم من الصندوق ما يتراوح بين 15 و18 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها ثلاث سنوات. ويستند سعر هذا القرض إلى سعر مرجعي متغيّر<sup>3</sup> بالإضافة إلى فرق السعر المتغيّر للبنك الدولي للإنشاء والتعمير<sup>4</sup> الذي يستخدم كمؤشر غير مباشر لتكلفة التمويل المقدم من الصندوق.

9- وتلقى الصندوق أثناء فترتي التجديدين التاسع والعاشر لموارده طلبات رسمية لأجل استحقاق مختلف من 18 من 23 مقترض بشروط عادية من المقرر حصولهم على تمويل في فترة التجديد الحادي عشر؛ واختار أحد المقترضين، لأول مرة في تاريخ الصندوق، أجل استحقاق أقصر (انظر الإطار 1 أدناه). وطلب 10

<sup>2</sup> تشمل المؤسسات المالية الدولية النظرية مجموعة البنك الدولي، ومصرف التنمية الأفريقي، ومصرف التنمية الآسيوي، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية.

<sup>3</sup> من ذلك على سبيل المثال، سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن بالدولار الأمريكي لمدة ستة أشهر.

<sup>4</sup> أعلى متوسط "لوعاء آجال الاستحقاق" (أي القروض التي تتراوح متوسط أجل سدادها بين 18 و20 سنة).

مقترضين بشروط عادية خلال فترة التجديد العاشر من الصندوق تحديد السعر بناءً على شروط متوسط أجل سداد التمويل الأساسي.

#### الإطار 1

##### إدخال تمايز فرق السعر المتغير بالاستناد إلى وعاء آجال الاستحقاق

القدرة على الصمود والتنوع في العراق. في عام 2017، مؤل الصندوق مشروع تنشيط زراعة أصحاب الحيازات الصغيرة (EB 2017/LOT/P.10/Rev.1) بقرض قيمته 15.73 مليون دولار أمريكي ومنحيتين بما مجموعه 2.5 مليون دولار أمريكي. وقُدِّمَ القرض بشروط عادية بأجل استحقاق أقصر 10 سنوات، بما في ذلك فترة سماح مدتها 3 سنوات. ويتفق سعر الفائدة الذي فرضه الصندوق مع السعر المقدم من البنك الدولي للإنشاء والتعمير لأعلى وعاء استحقاق (أي أجل الاستحقاق الذي يزيد على 18 إلى 20 سنة). وفي حال بدأت الحكومة في السداد، سيطبق الصندوق سعر الفائدة العادية على القروض الذي سيعادل سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن + 0.97 في المائة، في حين أن السعر الساري المطبق في البنك الدولي للإنشاء والتعمير، إذا كان متوسط أجل الاستحقاق ثمان سنوات أو أقل، سيكون سعر فائدة يعادل سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن + 0.47 في المائة.

10- وسيتم تمكين المقترضين من تكيف آجال الاستحقاق وفترات السماح للقروض، مع مراعاة تحديد أسعار القروض ذات الصلة بالاستناد إلى متوسط فترة السداد، مزيداً من المرونة في استراتيجيات المقترضين لإدارة الدين والتخفيف من المخاطر. وسيتم لهم اختيار شروط التمويل التي تتفق مع الآثار الاقتصادية والمالية المتوقعة للمشروعات. وكان هناك اقتراح بأن يحقق الصندوق مزيداً من المرونة مع النهج المرن للبنك الدولي للإنشاء والتعمير عن طريق السماح للمقترضين باختيار أجل استحقاق يبلغ في حده الأقصى 35 عاماً، ومتوسط أجل استحقاق يبلغ 20 عاماً، وتعديل فرق السعر المتغير تبعاً لمتوسط أجل استحقاق القرض (انظر الملحق الثاني، القسمان الثاني والثالث) على أن يبلغ الحد الأقصى لفترة السماح عشر سنوات.

#### باء - القروض المقدمة بشروط عادية: إدخال خيار فرق السعر الثابت

11- يتيح تقديم قروض بفرق سعر ثابت للمقترضين سعر فائدة يتألف من مكون سعر الفائدة المتغير (مثل سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن، وسعر الفائدة على معاملات اليورو فيما بين المصارف) الذي يتم تحديثه دورياً لمراعاة تغييرات السوق؛ ومكون فرق السعر الثابت الذي يظل ثابتاً طوال أجل القرض. ولا يخضع بالتالي سعر الفائدة على القرض إلا لتقلبات السوق التي تؤثر على سعر الفائدة المتغير (سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن، أو سعر الفائدة على معاملات اليورو فيما بين المصارف، أو غيرهما). ولا يوجد لدى الصندوق حالياً خيار فرق السعر الثابت. وطلب عدة مقترضين قروضاً بفرق سعر ثابت، خاصة للتخفيف من المخاطر في مشروعات معينة (مثل عمليات التمويل الريفي)<sup>5</sup>. وتيسر تلك القروض تصميم المشروعات وتنفيذها، وتتيح إمكانية الوصول بسهولة إلى التمويل، وتزيد استقرار الإقراض السنوي، وتُعزز أثر المشروعات.

<sup>5</sup> سيكون فرق السعر الثابت في العادة أعلى من فرق السعر المتغير لأنه يشمل علاوة مخاطر سوق تعوّض الصندوق عن التقلبات المحتملة في تكلفة تمويله خلال مدة القرض.



## الإطار 2

## الفوائد التشغيلية لإدخال قروض بفرق سعر فائدة ثابت

التمويل الريفي في الأردن. قدّم الصندوق قروضاً بشروط عادية بما مجموعه قيمته 11.3 مليون دولار أمريكي و 8.4 مليون دولار أمريكي على التوالي لمشروع النمو الاقتصادي والتوظيف الريفي ومشروع الاستثمار في المجترات الصغيرة وانتشال الأسر الريفية من الفقر في الأردن. وخصص ما يقرب من 10.6 مليون دولار أمريكي لإنشاء صندوق للتمويل الريفي من أجل دعم تنمية المشروعات الريفية الصغرى والصغيرة والمتوسطة. ويهدف الصندوق إلى تقليص الحاجة إلى ضمانات قروض الاستثمارات الجديدة وتحسين الأهلية المصرفية لقروض الاستثمارات الجديدة المقترحة. وطلب البنك المركزي الأردني أثناء مرحلة التصميم، باعتباره الوكالة المنفذة لهذا المكوّن، فرق سعر ثابت. وكان السبب وراء ذلك هو أن مؤسسات التمويل الأصغر التي تقدّم قروضاً إلى المستفيدين طلبت سعر فائدة يمكن التنبؤ به بسهولة أكبر من أجل الحفاظ على تنافسية التكاليف الإقراضية في الأجل المتوسط. ويمكن للقروض المقدّمة بفرق سعر فائدة ثابت أن تُيسّر زيادة مشاركة المستفيدين من خلال توفير الائتمانات بشروط أكثر تيسيرية.

## الجدول 1

## إدخال خيارات آجال الاستحقاق وفترات السماح والتسعير المتمايز و فرق السعر الثابت

شروط التمويل	الوضع الحالي	وصف التغيير	الاعتبارات
عادية	أجل استحقاق يصل إلى 18 سنة. وفترة سماح مربوطة بثلاث سنوات.	عرض آجال استحقاق بحد أقصى تصل إلى 35 سنة ومتوسط أجل استحقاق نهائي مدته 20 سنة، على أن يكون الحد الأقصى لفترة السماح 10 سنوات.	<ul style="list-style-type: none"> <li>حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: 900 مليار دولار أمريكي.</li> <li>مرونة للمقترض لإدارة الدين.</li> </ul>
عادية	عدم التمايز في التسعير.	تطبيق التسعير حسب متوسط أوعية الاستحقاق في البنك الدولي للإنشاء والتعمير.	<ul style="list-style-type: none"> <li>عدم وقوع أي أثر مالي شامل كبير على الصندوق.</li> </ul>
عادية	عدم عرض فرق سعر ثابت.	تطبيق فرق سعر ثابت مصحوب بخيارات لتحديد فترات السماح وآجال الاستحقاق. وتطبيق التسعير وفقاً لمتوسط أوعية استحقاق السداد المعمول بها في البنك الدولي للإنشاء والتعمير.	<ul style="list-style-type: none"> <li>زيادة مخاطر فرق السعر الثابت.</li> <li>تبعاً للطلب على قروض فرق السعر الثابت، يمكن أن يسفر هذا التغيير عن سيولة إضافية بنحو 700 مليون دولار أمريكي على مدى 50 سنة.</li> </ul>

## جيم - القروض المقدّمة بشروط عادية: تطبيق تمايز علاوة الاستحقاق بين فئات الدخل

12- يتألف فرق السعر المتغيّر الذي يطبقه البنك الدولي للإنشاء والتعمير الذي تستند إليه منهجية التسعير في الصندوق من عدة عناصر تشمل فرقاً تعاقدياً وعلاوة استحقاق ورسماً لتغطية متوسط تكلفة التمويل التي يتحملها البنك الدولي للإنشاء والتعمير. وتزداد علاوة الاستحقاق تبعاً لطول أجل استحقاق القرض. وفي يوليو/تموز 2018، أدخل البنك الدولي للإنشاء والتعمير مجموعة معيارية من الزيادات في علاوة الاستحقاق، وعاد بذلك إلى ممارسته التاريخية في تكييف علاوة الاستحقاق بالاستناد إلى دخل المقترض<sup>6</sup>. وستزداد علاوة الاستحقاق بنسبة تتراوح بين 10 و 40 نقطة أساس<sup>7</sup> للقروض التي يزيد متوسط أجل استحقاقها على 10 سنوات. وتبلغ الزيادة 40 نقطة أساس للقروض التي يتراوح متوسط أجل استحقاقها من 18 و 20 سنة - وهو الوعاء المستخدم حالياً في الصندوق لتسعير قروضه المقدمة بشروط عادية. وسيُمنح

<sup>6</sup> على أساس نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي باستخدام طريقة أطلس.

<sup>7</sup> نقطة أساس واحدة: مائة من نقطة مئوية واحدة (تستخدم أساساً في التعبير عن الاختلافات في أسعار الفائدة).

للبلدان التي يصنفها البنك الدولي للإنشاء والتعمير بأنها بلدان الدخل المرتفع<sup>8</sup> رسماً إضافياً يتراوح بين 5 نقاط أساس و25 نقطة أساس تبعاً لمتوسط أجل الاستحقاق، بينما ستحصل البلدان التي يبلغ فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي 6 795 دولاراً أمريكياً أو أقل على خصم يتراوح بين 5 و20 نقطة أساس. وتُغفى من الزيادات في علاوات الاستحقاق البلدان المؤهلة للحصول على قروض بشروط مختلطة واقتصادات الدول الصغيرة والدول الهشة (وفقاً للقائمة المنسقة للبنك الدولي) والبلدان التي تخرجت مؤخراً من قائمة البلدان المؤهلة لتمويل المؤسسة الدولية للتنمية.

13- واعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2019، سيحتاج الصندوق إلى إجراء زيادة في علاوة الاستحقاق تتراوح بين صفر و40 نقطة أساس<sup>9</sup> بالإضافة إلى الرسم الحالي الذي يبلغ 50 نقطة أساس. ويشكل ذلك جزءاً متأسلاً من فرق السعر السائد في البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ويرتبط الصندوق بأعلى متوسط وعاء استحقاق معمول به في البنك الدولي للإنشاء والتعمير منذ عام 2009. وتُشير التوقعات إلى أن تخصيص الموارد للمقترضين في فترة التجديد الحادي عشر لا يشمل أي بلد من البلدان التي ينطبق عليها الرسم الإضافي. غير أن نسبة كبيرة من مخصصات التجديد الحادي عشر (623 مليون دولار أمريكي تقريباً، أو 73 في المائة من اقتراض البلدان بشروط عادية) موجهة إلى البلدان التي يبلغ فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي 6 795 دولاراً أمريكياً أو أقل، والبلدان التي تعتبر معفاة من علاوات الاستحقاق.

14- ويمكن لاستمرار العمل بالطريقة المعتادة أن يدفع المقترضين إلى اختيار مصادر تمويل أخرى نظراً لأن تسعير القروض في الصندوق قد يعتبر أعلى مما يمكن تحمله، خاصة بالنسبة للبلدان المؤهلة للحصول على خصومات وإعفاءات في مكان آخر. والواقع أن التقييم المؤسسي للهيكيلية المالية في الصندوق<sup>10</sup> خلص إلى أن البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا استخدمت فيما بين فترتي التجديدين السابع والتاسع لموارد الصندوق فقط 90 في المائة و75 في المائة على التوالي من مواردها الأصلية المخصصة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء. ويمكن أن يستمر هذا الانخفاض في معدل الاستيعاب أثناء فترة التجديد الحادي عشر؛ والتفسير المقبول لذلك هو عدم قدرة عروض الصندوق على المنافسة.

15- وتُفترض الإدارة تعديل علاوات الاستحقاق على غرار البنك الدولي للإنشاء والتعمير، على أن يكون التعديل متناسباً مع سياق الصندوق من أجل الحفاظ على مبادئه الأساسية وتوفير مزيد من المرونة. وسوف يستخدم الصندوق عتبات نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المحددة (والمحدثة سنوياً) في البنك الدولي لتحديد علاوة الاستحقاق المناسبة لكل مقترض. ويشمل مقترضو الصندوق الذين ينطبق عليهم الإعفاء من زيادات علاوات الاستحقاق، على النحو المبين في الفترة السابقة، ما يلي: (1) الدول الهشة؛ (2) اقتصادات الدول الصغيرة؛ (3) البلدان المتحوّلة من شروط مختلطة إلى شروط عادية؛ (4) البلدان التي أصبحت مؤهلة للحصول على تمويل بشروط عادية أثناء فترة التجديد التاسع أو فترة التجديد العاشر كتدبير استثنائي

<sup>8</sup> هي البلدان التي يزيد فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي على 12 055 دولاراً أمريكياً في السنة المالية 2019.  
<sup>9</sup> تفترض الزيادة بنسبة تتراوح بين صفر و40 نقطة أساس أنه قد بدأ تنفيذ تمايز آجال الاستحقاق وفترات السماح حسب ما هو مقترح في القسم السابق. وإذا لم يكن قد بدأ تنفيذه، سيُطبق الصندوق زيادة قدرها 40 نقطة أساس على قروضه الحالية.  
<sup>10</sup> انظر الحاشية رقم 1

لفترة التجديد الحادي عشر<sup>11</sup>. ويُقترح أن يُشكل الإعفاء النهائي جزءاً من عملية الانتقال لدعم المقترضين في تغيير شروطهم الإقراضية.

16- وبافتراض موافقة المجلس التنفيذي على هذه الحزمة من المقترحات في ديسمبر/كانون الأول 2018، سيتاح لمعظم المقترضين بشروط عادية خيار الحصول على علاوات استحقاق منخفضة تبلغ 20 نقطة أساس للقروض التي يتراوح متوسط أجل استحقاقها بين 10 و12 سنة. انظر التفاصيل الإضافية في القسم الرابع من الملحق الثاني.

الجدول 2

تطبيق تمايز علاوة الاستحقاق بين فئات الدخل

شروط التمويل	الوضع الحالي	وصف التغيير	الاعتبارات
عادية	عدم تمايز علاوة الاستحقاق حسب فئة دخل المقترض	تمايز علاوة الاستحقاق حسب فئة دخل المقترض	<ul style="list-style-type: none"> <li>حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء للبلدان المرتفعة الدخل: صفر. المقترضون بشروط عادية: 900 مليون دولار أمريكي، منها 600 مليون دولار أمريكي موجهة إلى البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا والبلدان المتوسطة الدخل.</li> <li>إتاحة المرونة والخيار أمام المقترضين.</li> <li>تبسيط إدارة الديون نظراً للمواءمة مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير.</li> </ul>

## دال - القروض التيسيرية للغاية والمختلطة: تطبيق أسعار فائدة رسم الخدمة المرتبط بالعملة

17- يُقلص الاقتراض بعملة واحدة تعرض المقترضين لمخاطر العملات، خاصة المقترضون الذين تكون إيراداتهم بالعملة ذات الصلة أو بعملة محلية مرتبطة بإحدى العملات المختارة. ويتيح ذلك فرصاً أمام المقترضين لمواءمة عملة إيراداتهم مع الديون، وتتنوع مخاطر العملة، وتعزيز الإدارة المالية لحواظ ديونهم.

18- وبدأ الصندوق في عام 2016 التطبيق التجريبي الأولي لإطار الإقراض بعملة واحدة<sup>12</sup> وأتاح ذلك للمقترضين، بناءً على طلبهم، تقويم عملة التمويل بدولارات الولايات المتحدة واليورو كبديل عن وحدات حقوق السحب الخاصة. وتُشير حالياً سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها فقط إلى وحدات حقوق السحب الخاصة ولا تُشير إلى اليورو أو الدولار الأمريكي كعملة لتقويم التمويل التيسيري للغاية والمختلط. ولذلك سيجري إدخال تحديث يُعبر عن إطار العملة الواحدة. ويُقدّم الصندوق حالياً نفس التسعير للتمويل التيسيري للغاية والمختلط بغض النظر عن العملة. ومن الجلي أن القروض المقومة بالدولار الأمريكي تحتاج إلى تكلفة سوقية مختلفة عن القروض المقدّمة بوحدة حقوق السحب الخاصة أو اليورو؛ ويُطبّق هذا التمايز في جميع المؤسسات المالية الدولية الأخرى. وتُقدّم الإدارة تحديد تسعير القروض المقومة بالعملة الواحدة على أساس التعادل المالي بحيث لا يتأثر المقترض وقت تحديد السعر بعملة تقويم القرض. ويسري

<sup>11</sup> البلدان هي أنغولا، أرمينيا، بوليفيا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، جورجيا، الهند، الفلبين، سري لانكا، فييت نام.  
<sup>12</sup> يتألف المرفق التجريبي من 200 مليون دولار أمريكي. وتُخفى الطلب على هذا المرفق جميع التوقعات، حيث تم الالتزام بمبلغ 1.3 مليار دولار أمريكي من عملة الولايات المتحدة واليورو من أصل 1.9 مليار دولار أمريكي متاحة في السنتين 2016 و2017.

ذلك سواءً أكان القرض بوحدة حقوق السحب الخاصة أو بأي خيار من خيارات العملة الواحدة (أي أن التكلفة المتوقعة لخدمة القرض لن تختلف باختلاف العملة). ويمكن بالتالي أن يختار المقترض الخيار الذي يتفق مع استراتيجيته لإدارة الديون.

### الإطار 3

#### إقراض العملة الواحدة بشروط تيسيرية للغاية

وافق المجلس التنفيذي للصندوق على تقديم قرض إلى باكستان من أجل البرنامج الوطني للتخلص من الفقر. وقُدِّم هذا التمويل البالغ 82.6 مليون دولار أمريكي بشروط تيسيرية للغاية ويتحمل رسم خدمة بواقع 0.75 في المائة. ولو أن الصندوق أدخل تعديلاً للتعاقد المالي فإن رسم الخدمة المنطبق سيصبح 1.44 في المائة بالاستناد إلى المعدلات السارية في المؤسسة الدولية للتنمية. ويمكن أن يسفر هذا الفرق عن خسارة كبيرة في التدفقات العائدة بمرور الوقت، ويمكن أن تزداد تلك الخسارة إذا استمر الإقراض بعملة واحدة.

### الجدول 3

#### تطبيق أسعار الفائدة المحددة للعملة

شروط التمويل	الوضع الحالي	وصف التغيير	الاعتبارات
تيسيرية للغاية ومختلطة	استخدام التسعير بحقوق السحب الخاصة للتمويل بالدولار واليورو	إجراء تعديل أساسي لكفالة أيضاً التعاقد المالي بين عملات القروض على أساس أسعار المؤسسة الدولية للتنمية	حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء بعملات خلاف حقوق السحب الخاصة: 958 مليون دولار أمريكي.
			تمكين المقترضين من اختيار عملة القرض ورسوم الخدمة ورسوم الفائدة المصاحبة له بما يسمح بتعزيز إدارة الديون، بما في ذلك تخطيط العملة وتخفيف أثر تقلبات أسعار الصرف.
			حل مشكلة عدم التوافق في إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق.

## هاء - القروض المقدمة بشروط تيسيرية للغاية: التسعير المتميز لاقتصادات الدول الصغيرة

19- طلب الأعضاء من الصندوق أثناء اجتماعات هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الحادي عشر تقديم حوافز أخرى لاقتصادات الدول الصغيرة. ويسمح الإعفاء الممنوح لاقتصادات الدول الصغيرة، الذي أُدخل في سياسات التمويل ومعاييرها في فبراير/شباط 2018 بمزيد من التيسير لهذه البلدان من ناحية تحديد شروط الإقراض. ويقترح الصندوق توفير مزيد من التيسير لهذه البلدان من خلال السماح للمقترضين بتسديد نسبة أقل من أصول القروض في السنوات الأولى عن طريق تغيير أجل استهلاك القرض من نسبة ثابتة (3.33 في المائة) ليصبح 2 في المائة سنوياً اعتباراً من السنة 11 إلى السنة 20، و4 في المائة سنوياً في السنوات 21 إلى 40. وسيؤدي ذلك إلى المواءمة بين الصندوق والمؤسسة الدولية للتنمية في هذا الصدد (انظر القسم الثاني في الملحق الثالث).

شروط التمويل	الوضع الحالي	وصف التغيير	الاعتبارات
اقتصادات الدول الصغيرة	فترة الاستهلاك بنسبة ثابتة تبلغ 3.33 في المائة سنوياً	فترة الاستهلاك ستكون 2 في المائة لمدة 11-20 سنة؛ و 4 في المائة لمدة 21-40 سنة.	حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: 30 مليون دولار أمريكي. شروط مواتية أفضل للمقترضين. أثر لا يُذكر على الصندوق.

### واو - القروض المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية: تغيير مستوى التيسير

20- يُشكل التزام الصندوق بتوجيهه 90 في المائة من موارده التيسيرية إلى البلدان المؤهلة المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا، أحد أهم العوامل المحرّكة لتخصيص الموارد من خلال الصيغة المعتمدة لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء. وبالإضافة إلى ذلك، طُبّق الصندوق في عام 2018 مفهوم اقتصادات الدول الصغيرة وأهليتها للتمويل بشروط تيسيرية للغاية في سياسات التمويل المقدّم من الصندوق ومعاييرها.

21- وظلت شروط القروض التيسيرية للغاية في الصندوق دون تغيير منذ عام 1994: أي أجل استحقاق مدته 40 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10 سنوات ورسم خدمة بواقع 0.75 في المائة سنوياً. وفيما يتعلق بمستوى التيسير في المنح، يُطبّق الصندوق نسبة 60 في المائة لعنصر المنح مقارنة بنسبة 55 في المائة التي تطبقها المؤسسة الدولية للتنمية على الائتمانات العادية بشروط حقوق السحب الخاصة، و 54 في المائة التي يطبقها مصرف التنمية الأفريقي على المجموعة الفرعية من المقترضين عن طريق "السلف"<sup>13</sup> التي تُمثّل ما يقرب من نصف البلدان المؤهلة للاقتراض من مصرف التنمية الأفريقي فقط والتي يقل فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي عن 1 000 دولار أمريكي. ومن المهم ملاحظة أن المجموعة الفرعية "المنتظمة" من البلدان المؤهلة للاقتراض من مصرف التنمية الأفريقي - التي تتمتع بمستوى تيسيري أعلى يبلغ 59 في المائة، بما في ذلك رسم التزام - مؤهلة كلياً أو جزئياً للاستفادة من إطار القدرة على تحمل الديون استناداً إلى تقييم صندوق النقد الدولي للجدارة الائتمانية. ويبلغ مستوى التيسير في قروض مشروعات المساعدة التيسيرية في مصرف التنمية الآسيوي 48 في المائة.

22- وسعيًا إلى تقديم لمحة عامة عن سياق التمويل الإنمائي في المؤسسات الأخرى، دار نقاش أثناء اجتماع التجديد السابع عشر لموارد المؤسسة الدولية للتنمية مع أعضائها لتتقيد شروط إقراض المقترضين بشروط تيسيرية للغاية في المستقبل<sup>14</sup>. ولوحظ أن أي تقيد متواضع لخفض مستوى التيسير الممنوح للمقترضين سيسفر عن زيادة في التدفقات العائدة إلى المؤسسة الدولية للتنمية. وأجريت إصلاحات مماثلة في مصرف التنمية الأفريقي لتوجيه مزيد من الموارد إلى البلدان الأشد فقراً، مع تطبيق شروط مشدّدة متميزة اعتباراً من

<sup>13</sup> يُمثّل هؤلاء المقترضون نصف البلدان المؤهلة للاقتراض من مصرف التنمية الأفريقي فقط والتي يقل فيها نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي عن 1 000 دولار أمريكي (باستثناء واحد).

<sup>14</sup> دار النقاش في المؤسسة الدولية للتنمية في ضوء ما يلي: (1) التقدم المحرز منذ بداية العمل بإطار القدرة على تحمل الديون الذي يوفّر تمويلاً بالمنح للمقترضين الذين تبلغ لديهم شدة ضائقة المديونية مستويات معتدلة أو أعلى؛ (2) مستوى التيسير لهذا المنتج بدرجة أعلى مما في المنظمات الإنمائية الأخرى.

دورة التجديد الثالث عشر لموارد صندوق التنمية الأفريقي. ومراعاة لهذه الإصلاحات، أثبتت محاكاة مسارات عبء الدين الخارجي العام والدين الخارجي المضمون من القطاع العام في البلدان المؤهلة لقروض المؤسسة الدولية للتنمية فقط أن هذا التفتيح في شروط الإقراض المقدم من المؤسسة الدولية للتنمية والتغييرات الأخرى في المصارف المالية الدولية لن تؤدي على الأرجح إلى أثر مادي على تصنيف البلدان حسب المخاطر. ونتيجة لهذه المناقشات، تغيرت شروط المؤسسة الدولية للتنمية الخاصة بأداة القروض التيسيرية للغاية إلى أجل استحقاق مدته 38 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 6 سنوات.

23- وتقرح الإدارة تعديل مستوى التيسير الشامل في قروض الصندوق المقدمة بشروط تيسيرية للغاية تماشياً مع شروط المؤسسات المالية الدولية الأخرى في ضوء البارامترات وعوامل تخفيف المخاطر المذكورة أعلاه. ومع ذلك، ونظراً لما أعرب عنه بعض المقترضين من رغبة في الإبقاء على فترات سماح أطول تصل إلى 10 سنوات وأجال استحقاق مدتها 40 سنة، يقترح تخفيض مستوى التيسير وذلك بتعديل استهلاك فترة السداد لتصل إلى 4.5 في المائة في السنوات من 11 إلى 30، وإلى 1 في المائة في السنوات من 31 إلى 40. وستستمر البلدان التي قُيِّمت بأنها تواجه مخاطر مديونية مرتفعة أو متوسطة (بلدان "الضوء الأحمر" و"الضوء الأصفر") في تلقي مساعدتها المالية، كلياً أو جزئياً، في شكل منح. ويرد أدناه ملخص يوجز تفاصيل الشروط الرئيسية والمستوى (الحالي والمقترح) للتيسير في الصندوق، والمؤسسة الدولية للتنمية، ومصرف التنمية الأفريقي، ومصرف التنمية الآسيوي:

الجدول 5

مستوى التيسير وشروط الإقراض حسب المؤسسة المالية الدولية

المستوى المقترح في الصندوق	المستوى الحالي في الصندوق	مصرف التنمية الآسيوي (القروض التيسيرية والمساعدة فقط) - قروض البرامج	مصرف التنمية الآسيوي (القروض التيسيرية والمساعدة فقط) - قروض المشروعات	مصرف التنمية الأفريقي - السلف	مصرف التنمية الأفريقي - الإقراض العادي	المؤسسة الدولية للتنمية	
40	40	24	32	40	40	38	أجل الاستحقاق
10	10	8	8	5	10	6	فترة السماح
0.75%	0.75%	1% أثناء فترة السماح، و1.5% أثناء فترة استهلاك القرض	1% أثناء فترة السماح، و1.5% أثناء فترة استهلاك القرض	0.75%	0.75%	0.75%	رسم خدمة حقوق السحب الخاصة
0%	0%	0%	0%	0.50%	0.50%	0%	رسم الالتزام
4.5% في السنوات من 11 إلى 30 و1% من السنوات من 30 إلى 40	3.33% في السنوات من 11 إلى 40	6.25% في السنوات من 9 إلى 24	4.167% في السنوات من 9 إلى 32	2.9% في السنوات من 6 إلى 40	2% في السنوات من 11 إلى 20 و4% في السنوات من 21 إلى 40	3.125% في السنوات من 7 إلى 38	السداد

مستوى التيسير	%55	%62	%54	%48	%43	%60	%56
---------------	-----	-----	-----	-----	-----	-----	-----

24- ومن المتوقع ألا يؤثر التخفيض الطفيف في مستوى التيسير للقروض المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية إلا بصورة هامشية على عبء الدين الخارجي لمجموعة الأقلية من المقترضين من الصندوق بشروط تيسيرية للغاية (سبعة مقترضين فقط في فترة التجديد الحادي عشر) غير المؤهلين للحصول على منح من خلال إطار القدرة على تحمل الديون. وسيسفر ذلك عن تحسن طفيف في الاستدامة المالية للصندوق، والأهم من ذلك أنه سيُحسّن القدرة على زيادة الموارد الداخلية اللازمة لعقد التزامات جديدة. ويكفل هذا التغيير زيادة المواءمة وإمكانية المقارنة مع المؤسسة الدولية للتنمية ومصرف التنمية الأفريقي، وتحسين قدرة الصندوق على تقديم التزامات جديدة إلى المقترضين (انظر القسم الثالث في الملحق الثالث).

الجدول 6

## تغيير مستوى التيسير في القروض المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية

شروط التمويل	الوضع الحالي	وصف التغيير	الاعتبارات
تيسيرية للغاية	فترة السداد 3.33 في المائة للسنوات من 11 إلى 40	تغيير مستوى التيسير لمواءمة الصندوق مع المؤسسة الدولية للتنمية ومصرف التنمية الأفريقي.	حجم الموارد المتوقعة بالاستناد إلى نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: 2 مليار دولار أمريكي يُخصّص الثلثان منها للبلدان المؤهلة للحصول على منح إطار القدرة على تحمل الديون.
	وفترة السداد 4.5 في المائة للسنوات من 11 إلى 30، و1 في المائة للسنوات من 31 إلى 40.		أثر هامشي سلبي على مستوى التيسير للمقترضين، ولكن مع الاحتفاظ بأجال استحقاق وفترات سماح طويلة.
			توقع أثر إيجابي في شكل زيادة تصل إلى 2 مليار دولار أمريكي من السيولة على مدى 50 سنة.

## زاي - جميع شروط التمويل: تغيير تواتر تحديد أسعار الفائدة المتغيرة

25- يُحدّد الصندوق أسعار فائدة الشروط العادية المتغيرة لمدة ستة أشهر على أساس نصف سنوي، وتظل هذه المعدلات سارية طوال فترة الأشهر الستة. ويقترح الصندوق إعادة تحديد السعر المتغير السائد لمدة ستة أشهر كل ثلاثة أشهر. ورغم أن زيادة وتيرة تحديد الأسعار ستكون أقل أهمية للمقترضين بشروط عادية وشروط تيسيرية وشروط مختلطة ممن تظل في حالتهم الأسعار ثابتة طوال مدة التمويل، سنكفل زيادة وتيرة تحديد الأسعار استخدام سعر سوقي مواكب أكثر لأخر المستجدات عند تحديد سعر الفائدة. ويُحدّد البنك الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسة الدولية للتنمية الأسعار المتغيرة السائدة لمدة ستة أشهر كل ثلاثة أشهر منذ عام 2017 (انظر الملحق الخامس). وسيطلب ذلك تغيير سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها.

## رابعاً - تعديل الوثائق الأساسية للصندوق

26- تنص اتفاقية إنشاء الصندوق وسياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها على الأدوار والمسؤوليات الخاصة بالهيئات الرئاسية للصندوق في صدد السياسات التي تحكم التمويل المقدم منه على النحو التالي<sup>15</sup>: "ومع احتفاظ مجلس المحافظين بسلطته في إرساء السياسات والمعايير واللوائح العامة التي تحكم التمويل الذي يقدمه الصندوق فإنه يُقر بأن المجلس التنفيذي هو الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية في رسم السياسات المفصلة التي تُقر مثل هذا التمويل".

27- وسيطلب تنفيذ التغييرات المقترحة<sup>16</sup> تعديل سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها من أجل ما يلي: (1) تطبيق آجال الاستحقاق وفترات السماح المتميزة على الشروط العادية؛ (2) تسعير القروض المحددة العملة حسب ما يُقرره المجلس التنفيذي للشروط التيسيرية للغاية والشروط المختلطة؛ (3) تغيير تواتر استعراض وتنقيح رسم الخدمة في الصندوق وسعر الفائدة المرجعي الذي يستند إليه تحديد أسعار الفائدة.

28- وبالإضافة إلى ذلك، سيلزم تنقيح منهجية الصندوق لتحديد أسعار الفائدة العادية والمتوسطة المنطبقة على المقترضين حسب ما وافق عليه المجلس التنفيذي في دورتيه السابعة والتسعين والثامنة والتسعين. وستمكن هذه التنقيحات من إدخال ما يلي: (1) فرق سعر ثابت وما يرتبط به من تحديد؛ (2) تمايز علاوة الاستحقاق بالاستناد إلى فئة الدخل؛ (3) تمايز هيكل استهلاك القروض التيسيرية للغاية المقدمة إلى اقتصادات الدول الصغيرة والمقترضين المؤهلين الآخرين.

29- وتحقيقاً للاتساق وإتاحة خيارات إضافية للمقترضين، سيكون من المستصوب إدراج هذه التغييرات في بداية فترة التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق. وروعي هذا الهدف في اختيار توقيت إعداد الوثيقة وعرضها. وينبغي أن يبدأ سريان هذه التغييرات بدون أثر رجعي اعتباراً من تاريخ موافقة الهيئة الرئاسية - أي موافقة مجلس المحافظين على البنود الواردة في الفقرة 27 وموافقة المجلس التنفيذي على المقترحات الواردة في الفقرة 28. وأما التمويل الذي أُعتمد بالفعل فسيظل خاضعاً لما تم تحديده من شروط تعاقدية وأساس للتسعير، بما يشمل القروض المقدمة بشروط متوسطة.

30- وبالتالي فإن تنفيذ التغييرات قد يتطلب إدراج شروط في المفاوضات الجارية بشأن تمويل المشروعات في الفترة من 1 يناير/كانون الثاني حتى منتصف فبراير/شباط 2019 للتعامل مع الموافقة المنتظرة من مجلس المحافظين على التعديلات المقترحة إدخالها على سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها.

## خامساً - التنفيذ: إدارة المخاطر والاتصال والتسيير

31- وضعت السيناريوهات المالية المستخدمة في هذه الوثيقة على أساس أفضل تقديرات الإدارة في إطار النموذج المالي الحالي؛ غير أن النتائج الفعلية يمكن أن تختلف عن المتوقع.

32- وبالنظر إلى التغييرات المقترحة في هذه الوثيقة، قد يلزم تحديث أساليب تصريف الأعمال، من قبيل تسيير القروض، والمحاسبة، والنظم. ومن المجالات التي تتطلب اهتماماً خاصاً الأثر النهائي للنظم المالية

<sup>15</sup> سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها، الفقرتان 4 و5.  
<sup>16</sup> يرد في الملحق السادس جدول للمقارنة



للصندوق، بما يشمل اضمحلال القيمة العادلة، والخسارة الائتمانية المتوقعة وفقاً للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9، وتقارير النمذجة المالية. وسُيُعدّل الصندوق أيضاً ما يرتبط بذلك من إجراءات وأدلة وعمليات متعلقة بالاتصال والتسيير والإدارة، وسيكفل بناء القدرات الداخلية والخارجية والحفاظ عليها. وسيجري دمج التغييرات المقترحة في خطة العمل الحالية بشأن الشفافية وفقاً للالتزامات الإدارية المحددة في الوثيقة EB 2017/122/R.29/Rev.1 من أجل إتاحة معلومات إضافية عن شروط التمويل والأسعار والمنتجات بحلول بداية عام 2019.

33- وستنفذ التغييرات المقترحة أعلاه من خلال خطة تعميم سُنكس لها اتصالات داخلية وخارجية. وسيجري تعزيز قدرات الموظفين وأصحاب المصلحة لإتاحة خيارات مختلفة للمقترضين ولدمج إدارة المخاطر الأكثر تعقيداً وإدارة الأصول والخصوم. وترحب الإدارة بهذه التغييرات كجزء من الهيكلية المالية المتطورة في الصندوق. وتشمل تدابير التخفيف والضمانات فحصاً أدق للمخاطر الائتمانية، وتنسيق الدائنين وسياسات تخفيف الديون، من قبيل سياسة الاقتراض غير التيسيري.

### سادساً - الخلاصة وآفاق المستقبل

34- في سياق مشهد إنمائي يزداد تعقداً وفي ضوء التحول من تخفيف أعباء الديون نحو بناء القدرة على إدارة الديون، يسعى الصندوق إلى الوفاء بالتزاماته المعقودة في إطار التجديد الحادي عشر للموارد من أجل تفعيل نموذج العمل المعزز وتطوير هيكلية المالية. ويُقدّم الصندوق حلولاً ملموسة لطلبات المقترضين بشأن زيادة المرونة وتحديث مجموعة منتجاته المالية. وتتيح هذه الحلول للمقترضين وللصندوق إمكانات أفضل للتخفيف من المخاطر، بما يشمل تعزيز إدارة الديون وتقليل التعرض لمخاطر تقلبات أسعار الصرف، وتحسين الاستدامة المالية للصندوق من خلال تسريع التدفقات العائدة. وعن طريق تعديل سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها، سيكفل الصندوق مزيداً من الاتساق في التسيير، وسيؤدي ذلك إلى زيادة مرونته. وستُعزز رؤية الصندوق الجديدة بشأن العمل كمجمع للتمويل الإنمائي قدرته على تلبية احتياجات المقترضين من خلال زيادة المواءمة مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى بهدف مساعدة المقترضين على تحقيق أهداف التنمية المستدامة وخطة عام 2030.

35- وستقدّم هذه الوثيقة إلى لجنة مراجعة الحسابات والمجلس التنفيذي لاستعراضها في سبتمبر/أيلول 2018. وستقدّم النسخة المحدثة من الوثيقة بعد ذلك إلى لجنة مراجعة الحسابات في نوفمبر/تشرين الثاني 2018 للتصديق عليها، وإلى المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2018 لاعتمادها. وسيقدّم مشروع قرار بشأن التعديلات المطلوب إدخالها على سياسات المعايير المقدم من الصندوق ومعاييرها إلى لجنة مراجعة الحسابات في نوفمبر/تشرين الثاني لاستعراضه وإلى المجلس في دورته العادية في ديسمبر/كانون الأول للموافقة على إحالتها إلى مجلس المحافظين في فبراير/شباط 2019.

36- وترمّع إدارة الصندوق اقتراح تحديثات منتظمة إلى جانب أدوات ومنتجات جديدة من أجل الاستجابة بشكل أفضل لطلبات المقترضين وتكييفها مع الهيكلية المالية المتطورة في الصندوق.

## موجز التغييرات المقترحة

ملاحظة: يشمل الملحقان الثاني والثالث تحليلاً مالياً إضافياً مستنداً إلى الافتراضات الأساسية المشار إليها في هذه الملاحق.

الجدول I

القروض المقدمّة بشروط عادية

الإحالة المرجعية إلى الملاحق	الاعتبارات	وصف التغيير	الوضع الحالي	مجال التغيير
الثاني (القسم الثاني)	<ul style="list-style-type: none"> <li>حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: 900 مليون دولار أمريكي</li> <li>مرونة للمقترضين لتعزيز استراتيجيات إدارة الدين</li> <li>لا يوجد أثر مالي شامل كبير على الصندوق بسبب الانخفاض الطفيف في العائد المتوقع على فرق السعر المتغير إذا استمر المقترضون في تلقي قروض ذات خصائص مشابهة للقروض الحالية، وتقابل ذلك زيادة في العائد على الفروق الثابتة</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>آجال استحقاق نهائية تصل إلى 35 سنة ومتوسط أجل استحقاق نهائي مدته 20 سنة. والحد الأقصى لفترة السماح 10 سنوات.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>أجل استحقاق حتى 18 سنة، وفترة سماح مربوطة بثلاث سنوات</li> </ul>	زيادة خيارات فترات السماح وآجال الاستحقاق لفرق سعر الفائدة المتغير
الثاني (القسم الثالث)	<ul style="list-style-type: none"> <li>زيادة مخاطر فرق السعر الثابت</li> <li>تبعاً للطلب على قروض الفرق الثابت، يمكن أن يؤدي ذلك إلى سيولة إضافية بحوالي 700 مليون دولار أمريكي على مدى 50 سنة</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تطبيق فرق سعر ثابت مع خيارات لفترات السماح/آجال الاستحقاق، وتطبيق التسعير وفقاً لمتوسط أوعية الاستحقاق في البنك الدولي للإنشاء والتعمير</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>عدم تطبيق أي تمايز في التسعير (يُعرض سعر واحد فقط)</li> </ul>	تطبيق فرق سعر ثابت مع خيارات لفترات السماح وآجال الاستحقاق
الثاني (القسم الرابع)	<ul style="list-style-type: none"> <li>حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: 900 مليون دولار أمريكي (صفر للبلدان المرتفعة الدخل)</li> <li>تقليل العلاوات الممنوحة للبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا والبلدان المتوسطة الدخل (حوالي 672 مليون دولار أمريكي من مخصصات التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق) وفقاً لنطاق الزيادات المطبقة مؤخراً في البنك الدولي للإنشاء والتعمير</li> <li>يحفظ المقترضون بالمرونة وخيارات جميع آجال الاستحقاق ويمكنهم اختيار آجال استحقاق أقصر لأسباب تتعلق بالسعر</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تمايز علاوة الاستحقاق تبعاً لفئة دخل المقترض</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>عدم تطبيق تمايز تبعاً لفئة دخل المقترض</li> </ul>	تطبيق تمايز علاوة الاستحقاق بين فئات الدخل في البلدان

الجدول 2  
القروض المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية

الإحالة المرجعية إلى الملاحق	الاعتبارات	وصف التغيير	الوضع الحالي	مجال التغيير
<b>جميع الشروط التيسيرية للغاية</b>				
الثالث (القسم الرابع)	<ul style="list-style-type: none"> <li>حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: 704 ملايين دولار أمريكي</li> <li>تُمكن المقترضين من اختيار عملة التمويل ورسم الخدمة المرتبط بتلك العملة على نحو يتيح تعزيز إدارة الدين، بما يشمل تخطيط العملة وتخفيف تقلبات أسعار الصرف</li> <li>حل مشكلة عدم التوافق في إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>إجراء تعديل أساسي لكفالة التعادل المالي بين عملة التمويل على أساس أسعار المؤسسة الدولية للتنمية</li> </ul>	رسوم خدمة ثابتة لجميع العملات	مواعاة التسعير مع العملة المعينة للتمويل
<b>اقتصادات الدول الصغيرة</b>				
الثالث (القسم الثاني)	<ul style="list-style-type: none"> <li>حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: 30 مليون دولار أمريكي</li> <li>شروط أنسب للمقترضين</li> <li>أثر لا يُذكر على الصندوق</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>استهلاك القرض: 2 في المائة للسنوات 11-20، و 4 في المائة للسنوات 21-40.</li> </ul>	استهلاك القرض: نسبة ثابتة تبلغ 3.33 في المائة	تأجيل فترة استهلاك القرض
<b>القروض المنتظمة المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية</b>				
الثالث (القسم الثالث)	<ul style="list-style-type: none"> <li>حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: 2 مليار دولار أمريكي، منها ثلثان مؤهلان لإطار القدرة على تحمل الديون</li> <li>أثر سلبي هامشي على المقترضين المتأثرين من ناحية عنصر التيسير ولكن مع الاحتفاظ بأجال استحقاق وفترات سماح طويلة</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تغيير في مستوى التيسير تماشياً مع المؤسسة الدولية للتنمية ومصرف التنمية الأفريقي. وفترة السداد 4.5 في المائة للسنوات 11-30، و 1 في المائة</li> </ul>	استهلاك القرض: نسبة ثابتة تبلغ 3.33 في المائة	تغيير في مستوى التيسير تماشياً مع المؤسسة الدولية للتنمية والمصارف الإنمائية الإقليمية

	• أثر إيجابي متوقع يصل إلى 2 مليار دولار أمريكي من الزيادة في السيولة على مدى 50 سنة	للسنوات 31-40		
--	--	---------------	--	--

## الجدول 3

## القروض المقدّمة بشروط مختلطة

الإحالة المرجعية إلى الملاحق	الاعتبارات	وصف التغيير	الوضع الحالي	مجال التغيير
الرابع	<ul style="list-style-type: none"> <li>حجم الموارد المتوقعة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: 254 مليون دولار أمريكي</li> <li>تُمكن المقترضين من اختيار عملة القرض ورسم الخدمة المرتبط بتلك العملة، مما يسمح بتعزيز إدارة الدين، بما في ذلك تخطيط العملة وتخفيف تقلبات أسعار الصرف</li> <li>حل مشكلة عدم التوافق في إطار إدارة الأصول والخصوم في الصندوق</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تعديل أساسي لكفالة التعادل المالي بين عملات القروض على أساس الأسعار المطبقة في المؤسسة الدولية للتنمية</li> </ul>	سعر فائدة ثابت لجميع العملات	مواءمة التسعير مع العملة المعينة للقرض

## الجدول 4

## جميع شروط التمويل

الإحالة المرجعية إلى الملاحق	الاعتبارات	وصف التغيير	الوضع الحالي	مجال التغيير
الخامس	<ul style="list-style-type: none"> <li>كفالة التسعير العادل للقروض المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية وبشروط مختلطة وتقويم القرض بعملة خلاف حقوق السحب الخاصة من خلال النظر في تطبيق سعر الفائدة الساري في ربع السنة الذي يوقّع فيه القرض.</li> </ul>	كل ثلاثة أشهر	كل ستة أشهر	تواتر تحديد سعر الفائدة المرجعي في الصندوق للفترة التالية على أساس أسعار السوق

## القروض المقدّمة بشروط عادية: نظرة عامة والتغييرات المقترحة

### أولاً - نظرة عامة على المنتجات المالية التي يقدمها الصندوق حالياً

- 1- يستند تسعير القروض المقدّمة بشروط عادية إلى سعر مرجعي متغيّر، ويتألف، في حالة الدولار الأمريكي، من سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن لمدة ستة أشهر<sup>17</sup>، بالإضافة إلى فرق متغيّر يحدده المجلس التنفيذي كل ستة أشهر. ويتراوح أجل الاستحقاق بين 15 و18 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها ثلاث سنوات تبدأ بمجرد الوفاء بشروط صرف القرض المنصوص عليها. ويمكن تمديد فترة السماح إلى 6 سنوات شريطة الحفاظ على القيمة الصافية الحالية لأصل القرض.
- 2- ويتفق فرق السعر المتغيّر في الصندوق مع الفرق المتغير المطبّق في البنك الدولي للإنشاء والتعمير على متوسط أعلى وعاء استحقاق - وهو حالياً يتراوح بين أكثر من 18 سنة و20 سنة - واستخدام كبديل عن تكلفة رأس المال التي يتحملها الصندوق. ومن المهم الإشارة إلى أن هذا الفرق لا يستند إلى اعتبارات مالية مرتبطة بخصوصية تكلفة رأس المال التي يتحملها الصندوق ولا يرتبط ارتباطاً مباشراً بمتوسط أجل استحقاق حافظة قروض الصندوق غير التيسيرية.

### ثانياً - تمايز فرق السعر المتغيّر تبعاً لوعاء الاستحقاق


- 3- يُقترح إدخال آجال استحقاق وفترات سماح متغيّرة، وكذلك تطبيق تسعير تمايز تبعاً لآجال استحقاق القروض المقدّمة بشروط عادية مع فرق سعر متغيّر. ونتيجة لذلك، سنتاح للمقترضين مرونة أكثر في تحديد آجال الاستحقاق وفترات السماح بحد أقصى يصل إلى 35 سنة للاستحقاق النهائي، و20 سنة لمتوسط أجل الاستحقاق، ويحد أقصى مدته 10 سنوات لفترة السماح. وسيؤدي هذا العرض إلى المواءمة مع ما يقدمه البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وسيعزّز إمكانية مقارنة شروط التمويل المقدّم من الصندوق. وبإدخال هذه الخيارات، ستظل المبادئ التي يستند إليها تحديد سعر الفائدة المرجعي في الصندوق مماثلة لفرق السعر المتغيّر الذي يطبقه البنك الدولي للإنشاء والتعمير على كل وعاء من أوعية آجال الاستحقاق ذات الصلة.
- 4- وبدأ المقترضون في تطبيق استراتيجيات أكثر تعقيداً في التمويل، بما يشمل زيادة استخدام المقاييس الاستراتيجية؛ والأهداف المحدّدة لمزيج العملات؛ ونسبة السعر الثابت مقابل القروض المتغيّرة السعر؛ وأهداف فترات استهلاك القروض، وهيكل استحقاق الديون. ومن أصل 23 مقترضاً مؤهلاً للقروض العادية في فترة التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق، طلب 18 مقترضاً رسمياً من الصندوق توسيع عروض الشروط العادية وتعديل سعر الفائدة المفروض على متوسط الاستحقاق المختار. وعلى الرغم من أن الصندوق لا يفرض رسوم التزام أو رسوماً أولية على المبالغ غير المصروفة، لا يزال المقترضون ينظرون إلى العروض المقدّمة من الصندوق باعتبارها محدودة.

<sup>17</sup> سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن هو سعر فائدة متغيّر تقتض به المصارف أموالاً غير مضمونة من مصارف أخرى في سوق الجلة المالية في لندن. وتستخدم القروض المعينة باليورو سعر الفائدة على معاملات اليورو فيما بين المصارف وتستخدم القروض المقومة بحقوق السحب الخاصة أسعاراً مركبة مشتقة من عملات حقوق السحب الخاصة.

5- وكشف التقييم المؤسسي للهيكيلية المالية للصندوق<sup>18</sup> عن أن المسؤولين الحكوميين في البلدان المقترضة بشروط عادية "أشاروا إلى أنهم يقدرون المرونة ومساحة الاختيار التي تتيحها المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ويقترحون على الصندوق الأخذ بنهج مماثل". وسيتيح توسيع الشروط العادية في فروق السعر المتغيرة في الصندوق للمقترضين إدارة ميزانياتهم الوطنية بصورة أفضل وتنفيذ استراتيجيات معززة لإدارة المخاطر. وسيحسم ذلك أيضاً عدم التوافق الحالي بين وعاء الاستحقاق الثابت المستخدم في قروض الصندوق (18-20 سنة) وسعر الفائدة المنطبق في البنك الدولي للإنشاء والتعمير الذي يفرض أجل سداد يتراوح في متوسطه بين 10 سنوات و12 سنة على التمويل الذي يحمل نفس الخصائص.

6- ونتيجة لهذا التغيير وبالاستناد إلى الافتراضات المبينة تفصيلاً في الحاشية 19 أدناه<sup>19</sup>:

(1) سيستمر الأثر الصافي على السيولة الشاملة في الصندوق إيجابياً، مع توقع توليد 500 مليون دولار أمريكي في السنوات الخمسين المقبلة. وستزداد السيولة الإضافية السنوية لتصل إلى 800 مليون دولار أمريكي في التجديد السابع عشر لموارد الصندوق، وستراجع بعد ذلك (انظر الرسم البياني أدناه).




<sup>18</sup> انظر الوثيقة EC 2018/101/W.P.5.

<sup>19</sup> يُعدل وعاء الاستحقاق الذي ينفرد به البنك الدولي للإنشاء والتعمير والمستخدم في حساب فرق السعر المتغير المطبق في الصندوق (أجل استحقاق يتراوح بين 18 و20 سنة) كي يناسب العملة المحددة لكل قرض. وتبسيطاً لهذا الافتراض، يستخدم متوسط فروق الأسعار للدولار الأمريكي واليورو، وهو ما يسفر عن فرق سعر تبلغ نسبته 1.0575 في المائة. ويُطبق الصندوق منذ 1 يناير/كانون الثاني 2018، فرق سعر متغير نسبته 0.96 في المائة. وترد في الجدول الوارد أدناه الافتراضات المرتبطة بمختلف أوعية تحديد فروق أسعار فوائد القروض المقدمّة بشروط عادية.

شروط القرض	فرق السعر	نسبة الوزن الترجيحي في برنامج القروض والمِنح لفترة التجديد الحادي عشر	الحجم المتوقع لبرنامج قروض ومنح التجديد الحادي عشر (ملايين الدولارات الأمريكية)
الحالية	متوسط من 18 إلى 20 سنة	100	944
	حتى متوسط 8 سنوات	3	28
	متوسط من 8 إلى 10 سنوات	3	31
	متوسط من 10 إلى 12 سنة	22	207
	متوسط من 12 إلى 15 سنة	22	205
	متوسط من 15 إلى 18 سنة	23	220
	متوسط من 18 إلى 20 سنة	27	253

(2) سيؤدي تقصير آجال الاستحقاق إلى التعجيل بالتدفقات العائدة من القروض التي حصل عليها المقترضون من الصندوق. وكما يتبين من الرسم البياني أدناه، سيصل هذا التعجيل إلى ذروته في دورة التجديد الخامس عشر لموارد الصندوق. وتسدد التدفقات العائدة من قروض الشروط العادية ذات فترات الاستهلاك القصيرة بسرعة تزيد 15 في المائة على سرعة تسديد التدفقات العائدة من القروض في إطار الشروط الحالية.

### تعجيل التدفقات العائدة



### ثالثاً - تطبيق خيار فرق السعر الثابت

7- يقترح الصندوق إدخال عرض إضافي للمقترضين بشروط عادية مع تحديد فرق سعر ثابت. وتطبق التغييرات المقترحة في القسم الثاني أعلاه أيضاً على قروض فرق السعر الثابت؛ غير أن الفرق الثابت سيُحدّد وقت تقديم القرض وسيظل ثابتاً طوال مدة القرض على أساس فرق السعر المنطبق في اليوم الذي يسبق توقيع القرض.

8- وأدخل البنك الدولي للإنشاء والتعمير قروض فرق السعر الثابت في عام 1999. ويتيح هذا المنتج للمقترضين سعر إقراض متغيّر يتألف من سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن لمدة ستة أشهر، وفرق سعر ثابت. وطبّق مصرف التنمية الآسيوي ومصرف التنمية الأفريقي خصائص مشابهة في منتجاتهما التمويلية في عامي 2002 و2005 على التوالي. وتُطبّق جميع المؤسسات المالية الدولية المتخذة أساساً للمقارنة رسم التزام ورسماً أولياً على المبالغ غير المصروفة يمكن إلغاؤهما تبعاً لكل حالة على حدة. ولا يقترح الصندوق فرض رسوم مماثلة.

9- وبالإستناد إلى تحليل للطلب المحتمل على قروض الصندوق من البلدان المقترضة أيضاً من البنك الدولي للإنشاء والتعمير<sup>20</sup> وتماشياً مع برنامج القروض والمِنح المتوقع لفترة التجديد الحادي عشر، سيطلب المقترضون 233 مليون دولار أمريكي بفرق سعر ثابت من أصل ما مجموعه 944 مليون دولار أمريكي.

<sup>20</sup> يبين هذا التحليل أن السنة المالية 2017 شهدت ما يلي: (1) اقترضت سبعة بلدان جميع قروضها بفرق سعر ثابت لما مجموعه 3.1 مليار دولار أمريكي؛ (2) تلقى خمسة مقترضين آخرين 53 في المائة من تمويل البنك الدولي للإنشاء والتعمير بفرق سعر ثابت لما مجموعه 2.3 مليار دولار أمريكي. وتم الالتزام إجمالاً بما نسبته 35.3 في المائة من القروض المرنة المقدّمة من البنك الدولي للإنشاء والتعمير إلى البلدان المقترضة أيضاً من الصندوق بفرق سعر ثابت. وبالإضافة إلى ذلك، كشف التحليل عن أن مشروعات القطاع

10- وصنم هذا العرض الإضافي لتلبية لطلبات المقترضين بشأن الحصول على منتجات مالية أكثر مرونة. ويمكن تصميم قروض فرق السعر الثابت لتلبية احتياجات مشروعات وبرامج فردية، مثل المشروعات التي يغلب فيها عنصر التمويل الريفي (مثل وصول مجموعات ريفية فقيرة إلى التمويل). ويسود هذا النوع من المشروعات بصورة متزايدة في الحافظة العالمية للصندوق، ذلك أن 22 في المائة من القروض المقدمة بشروط عادية أثناء التجديدين التاسع والعاشر لموارد الصندوق مؤلت أنشطة مشروعات متصلة بالتمويل الأصغر في المناطق الريفية. وسيتيح هذا العرض للمقترضين اختيار آلية التمويل الأنسب لحالتهم الاقتصادية وأهدافهم والاستراتيجيات المتبعة في إدارة الأصول والخصوم. وسيُعزز أيضاً سمعة الصندوق عن طريق إرساء أسس شفافة يستند إليها المقترضون في مقارنة الشروط المقدمة من الصندوق مع شروط سائر المقرضين.

11- ولحساب الأثر المالي الواقع على الصندوق، تقترض محاكاة هذا العرض أدناه إمكانية تقديم 27 في المائة من القروض العادية المتوقعة في فترة التجديد الحادي عشر بفرق سعر ثابت<sup>21</sup>. ويُطبَّق الصندوق حالياً وعاء استحقاق فريد مستخدم في البنك الدولي للإنشاء والتعمير على فرق السعر المتغير (أجل استحقاق يتراوح بين 18 و 20 سنة)<sup>22</sup>.

12- ونتيجة لهذا التغيير، وبالاستناد إلى الافتراضات الواردة في الحاشية 23 أدناه<sup>23</sup> ستستفيد الاستفادة المالية للصندوق من سيولة إضافية تبلغ 7.5 مليون دولار أمريكي أثناء فترة التجديد الحادي عشر، وستزداد إلى 200 مليون دولار أمريكي في دورات التجديد الست عشرة التالية. وهذه الزيادة ستدعمها زيادة في فرق السعر في حالة 50 في المائة من القروض المقدمة بشروط عادية (168 مليون دولار أمريكي) والعائد الاستثماري المتولد عن زيادة السيولة الإضافية التراكمية غير المستخدمة لأغراض الموافقات والمدفوعات الإضافية في إطار برنامج القروض والمنح.


الزراعي استوعبت 11 في المائة من مجموع قيمة القروض المقدمة إلى البلدان التي لا تقترض إلا بفرق سعر ثابت؛ وخصّصت نسبة 6 في المائة من مجموع موارد البنك الدولي للإنشاء والتعمير بفرق سعر ثابت.

<sup>21</sup> سيطبق النموذج على ما يقدر بنسبة 27 في المائة من القروض التي ستعتمد في المستقبل فرق سعر ثابت نسبته 1.0575 في المائة (يطبق على قروض الصندوق فرق سعر متغير نسبته 0.96 في المائة اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2018).

<sup>22</sup> تبسيطاً لهذا التحليل، يُستخدم متوسط فروق أسعار الدولار الأمريكي واليورو (أي فرق السعر المتغير البالغ 1.425 في المائة).  
<sup>23</sup> يُفترض أن بالإمكان تقديم 27 في المائة من القروض العادية المتوقعة في فترة التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق بفرق سعر ثابت، عن طريق تطبيق فرق سعر نسبته 1.0575 في المائة على 27 في المائة من القروض التي ستعتمد في المستقبل (مع تطبيق فرق سعر متغير نسبته 0.96 في المائة اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2018). ويستخدم في فرق السعر المتغير في الصندوق وعاء استحقاق ينفرد به البنك الدولي للإنشاء والتعمير (أجل استحقاق يتراوح بين 18 و 20 سنة). وتبسيطاً للتحليل، يُستخدم متوسط فروق أسعار الدولار الأمريكي واليورو (أي فرق السعر المتغير البالغ 1.425 في المائة).



### السيولة الصافية لدى الصندوق في نهاية السنة



### رابعاً - تطبيق تمايز علاوة الاستحقاق بين فئات دخل المقترضين

13- ترتبط المنهجية الحالية لتحديد سعر الفائدة المتغير في الصندوق بفرق سعر الفائدة المتغير الذي يطبقه البنك الدولي للإنشاء والتعمير على القروض بمتوسط أجل استحقاق يتراوح بين 18 و 20 سنة. وتشمل هذه المنهجية علاوة استحقاق.

14- وقدمت مجموعة البنك الدولي، أثناء اجتماعات الربيع لعام 2018 مقترح حزمة رأسمالية عالمية جديدة<sup>24</sup>. ومن عناصر هذه الحزمة زيادة علاوة الاستحقاق للقروض الموقَّعة من 1 يوليو/تموز 2018، مع منح خصم/رسم إضافي لعنصر علاوة الاستحقاق في التسعير على أساس نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي وفقاً لتصنيف البنك الدولي للإنشاء والتعمير (طريقة أطلس). ويشمل ذلك تطبيق زيادة تتراوح بين 10 نقاط أساس و 40 نقطة أساس على علاوة الاستحقاق للقروض التي يزيد متوسط أجل استحقاقها على 10 سنوات. واقترح خصم للبلدان التي يبلغ فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي 6 795 دولاراً أمريكياً أو أقل، بينما يُقترح تطبيق رسم إضافي في حالة البلدان التي يزيد فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي على 12 055 دولاراً أمريكياً.

15- وتقضي منهجية الصندوق بتطبيق زيادة على علاوة الاستحقاق في عملية التسعير. غير أن المنهجية الحالية لا تشمل مفهوم تطبيق خصم/رسم إضافي على عنصر علاوة الاستحقاق بالاستناد إلى مستوى الدخل. ونتيجة لذلك سيصبح التسعير في الصندوق متزايد التكلفة بالنسبة لغالبية المقترضين بشروط عادية، وسيحين الوقت الذي ستصبح فيه الشروط التي يطبقها الصندوق متنوعة بصورة متزايدة عن المؤسسات المالية الدولية المماثلة. وبدلاً من ذلك، سيتيح اعتماد حزمة من المقترحات وتطبيق هيكل علاوات الاستحقاق المعمول به في البنك الدولي للإنشاء والتعمير للمقترضين تخفيض الضغوط الواقعة على أعباء الدين الخارجي.

16- ويُطبَّق هذا الإجراء الذي ينفذه البنك الدولي للإنشاء والتعمير منذ 1 يوليو/تموز 2018 زيادة تتراوح بين 10 نقاط أساس و 40 نقطة أساس على علاوة استحقاق القروض التي يزيد متوسط أجل استحقاقها على

<sup>24</sup> البنك الدولي. "التمويل المستدام للتنمية المستدامة: مقترح حزمة رأسمالية لمجموعة البنك الدولي" ( Sustainable Financing for Sustainable Development: World Bank Group Capital Package Proposal) لجنة التنمية (أبريل/نيسان 2018).

10 سنوات (مثل فترة سماح مدتها 5 سنوات وأجل استحقاق نهائي مدته 15 سنة) على النحو المبين في الجدول 1. ويقترح تطبيق خصم يتراوح بين 5 نقاط أساس و20 نقطة أساس للبلدان التي يبلغ فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي 6 795 دولاراً أمريكياً أو أقل، ورسم إضافي يتراوح بين 5 نقاط أساس و25 نقطة أساس للبلدان التي يزيد فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي على 12 055 دولاراً أمريكياً من أجل التكيّف مع الظروف التي تتفرد بها مختلف فئات الدخل (انظر الجدول 2). وجدير بالإشارة أن برنامج القروض والمنح لفترة التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق لا يشمل أي مقترض ينطبق عليه هذا الرسم الإضافي.

17- وتُقدّم أيضاً إعفاءات من زيادة الأسعار لكل من: (1) المقترضين الذين يمرون بمرحلة انتقال من الشروط المختلطة إلى الشروط العادية؛ (2) اقتصادات الدول الصغيرة؛ (3) البلدان التي يقيّمها الصندوق بأنها تعاني أشد الأوضاع هشاشة وفقاً لقائمة البنك الدولي المنسقة بشأن للأوضاع الهشة (من أجل تجنب زيادة الضغوط الواقعة على الدين الخارجي)؛ (4) البلدان التي تحوّلت إلى شروط عادية أثناء التجديد التاسع والعاشر لموارد الصندوق بالنظر إلى أن تطبيق زيادة علاوة الاستحقاق سيفرض ضغوطاً إضافية على أعباء ديونها الخارجية (مما يُفضي بها إلى اختيار تمويل بأسعار أكثر تنافسية). وستستند عتبات هذه الإعفاءات إلى نفس العتبات المطبقة في البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

18- ومن المتوقع ألا يؤثر التحول إلى فئة دخل أعلى على تحديد مستوى تمايز علاوة الاستحقاق لفرادى المقترضين أثناء أي دورة من دورات تجديد موارد الصندوق. وسيعكس ذلك المبادئ الأساسية للتغييرات في شروط التمويل التي يُحدّد فيها مستوى تشديد الشروط في بداية كل دورة من دورات تجديد الموارد. غير أن التحول إلى فئة دخل أقل أو فئة معفاة سيبدأ سريانه في بداية السنة المالية التالية. ومن المتوقع أن تتيح ترتيبات التنفيذ المقترحة تحولاً سلساً ويمكن التنبؤ به إلى تسعير أقل تيسيراً في الصندوق دون التأثير بصورة ملموسة على الاستدامة المالية للصندوق. وسيُنقح رسمياً تصنيف فئة دخل البلد مرة واحدة في كل دورة من دورات تجديد الموارد من خلال هذه الآلية الجديدة. وسيستمر التطبيق السنوي للتحول العكسي من فئة الدخل الأقل.

19- وفي حين أن هذه التغييرات ستفيد جميع المقترضين من الصندوق فإن الإخفاق في تطبيقها يمكن أن يؤثر على قدرة الصندوق على المنافسة وقدرته على إيصال برنامج قروضه ومنحه في فترة التجديد الحادي عشر إلى البلدان المؤهلة للاقتراض بشروط عادية. والواقع أن الصندوق يمكن أن يفرض على جميع المقترضين بشروط عادية علاوة استحقاق بواقع 90 نقطة أساس (وفقاً لأعلى وعاء استحقاق وارد في الجدول 7 أدناه) بغض النظر عن دخل المقترض وأجل سداد القرض.

## الجدول 1

التغييرات المقترحة في علاوة الاستحقاق (المصدر: سياسة البنك الدولي - الأحكام والشروط المالية للتمويل المقدم من البنك  
للسنة المالية 2019)

متوسط وعاء الاستحقاق	علاوة الاستحقاق الحالية	الزيادة المقترحة	علاوة الاستحقاق بعد الزيادة المقترحة
حتى متوسط 8 سنوات	0	-	0
متوسط من 8 إلى 10 سنوات	10	-	10
متوسط من 10 إلى 12 سنة	20	10	30
متوسط من 12 إلى 15 سنة	30	20	50
متوسط من 15 إلى 18 سنة	40	30	70
متوسط من 18 إلى 20 سنة	50	40	90

## الجدول 2

الخصم/الرسم الإضافي المقترح تطبيقه على أسعار قروض الصندوق (المصدر: سياسة البنك الدولي - الشروط والأحكام  
المالية للتمويل المقدم من البنك، السنة المالية 2019)

متوسط وعاء الاستحقاق	نقطة أساس الخصم المطبق للبلدان التي يبلغ فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي 6 795 دولاراً أمريكياً أو أقل*	نقطة أساس الرسم الإضافي المطبق التي يبلغ فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي على 12 055 دولاراً أمريكياً*
حتى متوسط 8 سنوات	0	5+
متوسط من 8 إلى 10 سنوات	0	5+
متوسط من 10 إلى 12 سنة	5-	10+
متوسط من 12 إلى 15 سنة	10-	15+
متوسط من 15 إلى 18 سنة	15-	20+
متوسط من 18 إلى 20 سنة	20-	25+

\* رهنًا بالتفويض السنوي الذي يجريه البنك الدولي.

20- ويتضمن الجدول 3 أدناه مثالاً يبين مختلف السيناريوهات التي يمكن أن يواجهها الصندوق عند تحديد فرق السعر المتغير للقروض الموقعة اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2019 فما بعده. وإذا كان متوسط أجل استحقاق قرض ما 20 سنة فإن فرق السعر المتغير سيعادل ما يلي:

(1) 1.37 في المائة إذا أبقى الصندوق على المنهجية الحالية لتحديد فرق سعره المتغير عن طريق

اختيار فرق السعر الذي يقابل وعاء الاستحقاق الذي يتراوح بين 18 و 20 سنة حسب ما هو مطبق في البنك الدولي للإنشاء والتعمير؛

(2) 1.37 في المائة إذا طُبق الصندوق الحزمة المقترحة في هذه الوثيقة، بما يشمل تمايز التسعير حسب وعاء الاستحقاق (على النحو الموضح في القسم الثاني)؛

(3) ما يتراوح بين 0.97 في المائة و 1.63 في المائة إذا طُبق الصندوق تمايز علاوة الاستحقاق بين فئات الدخل.

## الجدول 3

مقارنة تحديد فرق السعر المتغير مع تطبيق التمايز، بالاستناد إلى وعاء الاستحقاق وتمايز علاوة الاستحقاق بين فئات الدخل (أجل الاستحقاق يتراوح بين 18 و 20 سنة)

التغييرات المقترحة						
الدخل القومي الإجمالي أعلى من 12 235 دولاراً أمريكياً - المجموعة دال	الدخل القومي الإجمالي بين 6 895 دولاراً أمريكياً و 12 235 دولاراً أمريكياً - المجموعة جيم	الدخل القومي الإجمالي بين 1 165 دولاراً أمريكياً و 6 895 دولاراً أمريكياً - المجموعة باء	الإعفاء - المجموعة ألف	التغييرات المستحقة في أوعية الاستحقاق بدون تمايز علاوة الاستحقاق	أجل الاستحقاق الحالي 20-18 سنة	فرق السعر المتغير في 2018/7/1 أجل الاستحقاق أكثر من 18 إلى 20 سنة (دولار أمريكي)
1.15%	0.90%	0.70%	0.50%	0.90%	0.90%	علاوة الاستحقاق السنوية
0.50%						فرق السعر التعاقدية
0.03-						تكلفة التمويل الفعلية
1.63%	1.37%	1.17%	0.97%	1.37%	1.37%	فرق السعر النهائي
0	5	11	6	عدد البلدان		
0	256 مليون دولار أمريكي	300 مليون دولار أمريكي	372 مليون دولار أمريكي	حجم الموارد المتوقعة في فترة التجديد الحادي عشر		

21- ويتضمن الجدول 4 أدناه مثالاً يبين مختلف السيناريوهات التي يمكن أن يواجهها الصندوق عند تحديد فرق سعره المتغير للقروض الموقَّعة اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2019 فما بعده. وإذا كان متوسط أجل استحقاق القرض 10 سنوات فإن فرق السعر المتغير سيعادل ما يلي:

- (1) 1.37 في المائة إذا أبقى الصندوق على منهجيته الحالية لتحديد فرق سعره المتغير عن طريق اختيار فرق السعر الذي يقابل وعاء الاستحقاق الذي يتراوح بين 18 و 20 سنة حسب المعمول به في البنك الدولي للإنشاء والتعمير؛
- (2) 0.77 في المائة إذا طُبِّق الصندوق المقترح الوارد في هذه الوثيقة، بما يشمل تمايز التسعير حسب وعاء الاستحقاق (على النحو الموضح في القسم الثاني)؛
- (3) ما يتراوح بين 0.67 في المائة و 0.87 في المائة إذا طُبِّق الصندوق تمايز علاوة الاستحقاق بين فئات الدخل.

## الجدول 4

مقارنة تحديد فرق السعر المتغير مع تطبيق التمايز، بالاستناد إلى وعاء الاستحقاق وتمايز علاوة الاستحقاق بين فئات الدخل (أجل الاستحقاق يتراوح بين 10 سنوات و12 سنة)

التغييرات المقترحة						
الدخل القومي الإجمالي أعلى من 12 235 دولاراً أمريكياً - المجموعة دال	الدخل القومي الإجمالي بين 6 895 و12 235 دولاراً أمريكياً - المجموعة جيم	الدخل القومي الإجمالي بين 1 165 و6 895 دولاراً أمريكياً - المجموعة باء	الإعفاء - المجموعة ألف	التغييرات المقترحة في أوعية الاستحقاق بدون تمايز علاوة الاستحقاق	أجل الاستحقاق الحالي -18 إلى 20	فرق السعر المتغير في 2018/7/1 أجل الاستحقاق أكثر من 10 إلى 12 سنة (دولار أمريكي)
<b>%0.40</b>	<b>%0.30</b>	<b>%0.25</b>	<b>%0.20</b>	<b>%0.30</b>	<b>%0.90</b>	علاوة الاستحقاق السنوية
%0.50						فرق السعر التعاقدية
%0.03-						تكلفة التمويل الفعلية
<b>%0.87</b>	<b>%0.77</b>	<b>%0.72</b>	<b>%0.67</b>	<b>%0.77</b>	<b>%1.37</b>	فرق السعر النهائي
0	5	11	6	عدد البلدان		
0	256 مليون دولار أمريكي	300 مليون دولار أمريكي	372 مليون دولار أمريكي	حجم الموارد المتوقعة في فترة التجديد الحادي عشر		

## القروض المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية: نظرة عامة والتغييرات المقترحة

### أولاً - نظرة عامة على العرض الحالي المقدم من الصندوق

- 1- تنص سياسات التمويل المقدّم من الصندوق ومعاييرها على أن يُقدّم الصندوق قروضاً بشروط تيسيرية للغاية تشمل منح إعفاء لاقتصادات الدول الصغيرة. وتُقدّم هذه القروض بدون فوائد. ويُطبّق رسم خدمة بواقع 0.75 في المائة سنوياً وأجل استحقاق مدته 40 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10 سنوات، اعتباراً من تاريخ موافقة المجلس التنفيذي. ويتمثل هيكل السداد في استهلاك القرض سنوياً بنسبة ثابتة تبلغ 3.33 في المائة.
- 2- وعلى الرغم من أن الصندوق طبّق مفهوم اقتصادات الدول الصغيرة في سياسات التمويل ومعاييرها وشروط الإقراض ذات الصلة في فبراير/شباط 2018، فإن شروط التمويل لم تختلف عن شروط القروض التيسيرية للغاية.
- 3- ومن ناحية مستوى التيسير في المنح، توضح المقارنة بين الشروط التيسيرية للغاية المقدّمة من الصندوق والمؤسسة الدولية للتنمية وجود اختلاف تبعاً للعملة المعينة. ويُطبّق الصندوق عنصر منح بنسبة 60 في المائة مقابل 55 في المائة تطبقها المؤسسة الدولية للتنمية على الائتمانات العادية المقدّمة بشروط حقوق السحب الخاصة. ويرجع ذلك إلى أن شروط التمويل المقدّمة من الصندوق تخضع لأجل استحقاق مدته 40 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10 سنوات مقابل 38 سنة وفترة سماح مدتها 6 سنوات في التمويل المقدّم من المؤسسة الدولية للتنمية. ولا تتغيّر شروط الصندوق بتغيّر العملة.

### ثانياً - اقتصادات الدول الصغيرة: تمايز هيكل الاستهلاك

- 4- تعتمد اقتصادات الدول الصغيرة<sup>25</sup> "على التمويل الدولي لاستكمال حوافظها المالية. ولكن إذا لم يكن لديها صادرات من السلع الأساسية أو قطاع خدمات موجّه إلى السوق الخارجية فإن كثيراً من الدول الصغيرة لا تتمتع بالقدر الكافي من الجدارة الائتمانية التي تمكنها من تجميع أموال في أسواق رأس المال الدولية. كما أن قطاعها المالي المحلي أقل تطوراً نظراً لافتقارها إلى وفورات الحجم. وتضطر عدة دول صغيرة إلى الاعتماد على التمويل بشروط ميسرة؛ وتتحمّل دول صغيرة أخرى ديوناً كبيرة نظراً لاعتمادها على مواردها الطبيعية للخروج من فئة البلدان المنخفضة الدخل، وعدم إمكانية حصولها على تمويل بشروط تيسيرية"<sup>26</sup>.
- 5- وفي ضوء الحاجة إلى إيجاد حلول مبتكرة لمعالجة الهشاشة، يقترح الصندوق توفير موارد بشروط تيسيرية للغاية وبأجل استحقاق تبلغ 40 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10 سنوات، وهيكل سداد متغيّر تبلغ نسبته 2 في المائة للسنوات 11-20، و4 في المائة للسنوات 21-40 (انظر المقطع ثالثاً- هاء من التقرير الرئيسي).

<sup>25</sup> تُعرّف مجموعة البنك الدولي اقتصادات الدول الصغيرة بأنها "البلدان التي: (أ) يبلغ عدد سكانها 1.5 مليون نسمة أو أقل؛ أو (ب) أعضاء في منتدى الدول الصغيرة (انظر: <http://www.worldbank.org/en/country/smallstates/overview>).

<sup>26</sup> البنك الدولي في الدول الصغيرة - لمحة عامة (1# <http://www.worldbank.org/en/country/smallstates/overview>).

6- وسيساعد هذا التعديل اقتصادات الدول الصغيرة على إدارة ديونها وضمان سداد ديونها التعاقدية خلال مدة زمنية أطول. وسيُحقق هذا التعديل أيضاً فائدة للصندوق من خلال المواءمة مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى (طبقت المؤسسة الدولية للتنمية عرضاً مماثلاً أثناء التجديد الثامن عشر لمواردها)، وتكييف شروط التمويل مع الأوضاع المالية للمقترضين.

7- وفي إطار حساب الأثر المالي الواقع على الصندوق، تفترض المحاكاة الواردة أدناه أن حجم موارد برنامج قروض ومنح التجديد الحادي عشر المخصصة للدول الصغيرة بشروط تيسيرية للغاية يصل إلى قرابة 30 مليون دولار أمريكي.

8- ومن المتوقع نتيجة لهذا التغيير أن يحدث ما يلي:

- ستتخفض التدفقات العائدة خلال السنوات من 11 إلى 20 بينما ستُسجّل زيادة في هذه التدفقات العائدة خلال السنوات من 21 إلى 40. ولن يكون التباطؤ العام في هيكل السداد الممتد لمبلغ 30 مليون دولار أمريكي في التجديد الحادي عشر أي تأثير يُذكر.
- سيزداد عنصر المنح ومستوى التيسير الممنوح من الصندوق لاقتصادات الدول الصغيرة ليناظر مستوى المؤسسة الدولية للتنمية البالغ 63 في المائة.

### ثالثاً - القروض المنتظمة المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية: تغيير مستوى التيسير

9- سيُطبّق الصندوق تّمايز مستوى التيسير في منتجاته المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية، ولكنه سيُبقي على آجال الاستحقاق وفترات السماح الطويلة الحالية التي أشار المقترضون إلى أنهم يرحبون بها كثيراً. ويتحقق تخفيض مستوى التيسير عن طريق تعديل استهلاك فترة السداد إلى 4.5 في المائة في السنوات من 11 إلى 30، و1 في المائة بعدها.

10- والدافع وراء هذا التغيير هو الحاجة إلى تمايز شروط الإقراض التيسيري للغاية بالاستناد إلى القدرة الاقتصادية للمقترضين - مع توجيه الشروط الأكثر تيسيراً إلى البلدان الأشد ضعفاً استناداً إلى تقييم سنوي للقدرة على تحمل الديون وأهلية الحصول على منح إطار القدرة على تحمل الديون. ويمثّل تطبيق مفهوم اقتصادات الدول الصغيرة في تحديد شروط الإقراض في فبراير/شباط 2018 إجراءً آخر اتخذته الصندوق لزيادة المرونة.

11- ووافق أعضاء المؤسسة الدولية للتنمية في اجتماع التجديد السابع عشر لمواردها على تغيير أجل سداد القروض المنتظمة من 40 سنة بما يشمل فترة سماح مدتها 10 سنوات إلى أجل استحقاق مدته 38 سنة بما يشمل فترة سماح مدتها 6 سنوات. وظل هيكل استهلاك القروض يعادل استهلاكاً سنوياً ثابتاً بنسبة 3.125 في المائة.

12- وطبّق صندوق التنمية الأفريقي شروطاً مشدّدة في فترة التجديد الثالث عشر لموارده لخفض مستوى التيسير في منتجاته المماثلة إلى مستوى مماثل.


13- ويُطبّق مصرف التنمية الآسيوي درجة أقل نسبياً من التيسير على قروض المساعدة التيسيرية التي يقدمها: ما يتراوح بين 43 في المائة و48 في المائة تبعاً لنوع المشروع.

14- ومن شأن إجراء تنقيح متواضع للشروط الاعتيادية التيسيرية للغاية أن يؤدي إلى تسريع طفيف في التدفقات العائدة من القروض، وهو ما سيسفر عن تحسين وضع السيولة وزيادة الموارد الداخلية المتاحة لعقد التزامات جديدة. وسيحافظ في الوقت نفسه على درجة كبيرة من التيسير، مع عنصر للمِنح يناهز 56 في المائة. وفيما يتعلق بالتجديد الحادي عشر للموارد، سيُخصص ما يقدر بنحو 1.1 مليار دولار أمريكي بشروط تيسيرية للغاية، أي ما يمثل 29 في المائة من مجموع برنامج القروض والمِنح وأكبر جزء من موارد التجديد الحادي عشر.

15- ومن المتوقع أن يؤدي هذا التغيير إلى ما يلي:

- سيؤدي تسريع استهلاك القروض إلى تسريع مدفوعات القروض العائدة من المقترضين، وهو ما سيسفر عن تحسين وضع السيولة على مدى 50 سنة - بما يزيد على 2 مليار دولار أمريكي - حسب ما هو مبين في الرسم البياني الوارد أدناه.
- سيتسبب سعر الفائدة المطبق على الأرصدة المستحقة الأصغر في خسائر في إيرادات القروض، وسيعوّض ذلك بزيادة في عائد الاستثمار. ولن يكون لذلك أثر إجمالي يُذكر على العائد الصافي على مدى 50 سنة.
- سينخفض مستوى منح الصندوق ومستوى التيسير الممنوح منه إلى مستوى يزيد قليلاً على المستوى المطبق في المؤسسة الدولية للتنمية وصندوق التنمية الأفريقي.

السيولة لدى الصندوق في نهاية السنة



#### رابعاً - تطبيق تسعير رسم الخدمة بين العملات

16- يبين المقطع ثالثاً - دال من التقرير الرئيسي تأثير الافتراض بعملة واحدة والتطور التاريخي لإطار الإقراض بعملة واحدة في الصندوق. ويعادل مجموع حجم المبالغ الملتزم بها بشروط تيسيرية للغاية في الفترة من سبتمبر/أيلول 2016 إلى أبريل/نيسان 2018 ما قيمته 400 مليون دولار أمريكي.

17- وفي ضوء هذا المسار الذي من المتوقع أن يصل إلى 700 مليون دولار أمريكي، يقترح الصندوق إجراء تعديل أساسي للاختلافات في أسعار الفائدة الافتراضية بين العملات على أساس التعادل المالي (أي تسعير



القروض بين العملات). ولن يتأثر المقترضون مالياً في هذا السيناريو، وقت تحديد السعر، بتعيين عملة القرض، سواء أكان بحقوق السحب الخاصة أو بأي عملة واحدة أخرى.

18- ولا تُشير سياسات الإقراض ومعاييرها حالياً إلا إلى حقوق السحب الخاصة باعتبارها عملة تقويم التمويل المقدم بشروط تيسيرية للغاية. ولذلك سيتعين تحديثها كي تُعبر عن إطار العملة الواحدة.

الجدول 1

مقارنة رسوم الخدمة بين قروض الصندوق وائتمانات المؤسسة الدولية للتنمية المقدمّة بشروط تيسيرية للغاية (تسري هذه الشروط اعتباراً من 1 يوليو/تموز 2018)

رسوم الخدمة	حقوق السحب الخاصة %	الدولار الأمريكي %	اليورو %
الحالية في الصندوق (40 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10 سنوات)	0.75	0.75	0.75
المؤسسة الدولية للتنمية للاقتصادات الصغيرة (40 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10 سنوات)	0.75	1.37	0.75
المؤسسة الدولية للتنمية الائتمانات العادية للبلدان المؤهلة لقروض المؤسسة الدولية للتنمية فقط (38 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 6 سنوات)	0.75	1.41	0.75

## القروض المقدّمة بشروط مختلطة: نظرة عامة والتغيرات المقترحة

### أولاً - تطبيق تسعير رسم الخدمة والفوائد بين العملات

1- تتشابه خلفية هذا الملحق مع خلفية القسم الرابع من الملحق الثالث، باستثناء أن الأحجام الملتزم بها للفترة من سبتمبر/أيلول 2016 إلى أبريل/نيسان 2018 بشروط مختلطة كانت تعادل 400 مليون دولار أمريكي. وبلغ الحجم المتوقع في فترة التجديد الحادي عشر حوالي 300 مليون دولار أمريكي.

الجدول 1

مقارنة أسعار الفائدة ورسم الخدمة بين قروض الصندوق وائتمانات المؤسسة الدولية للتنمية المقدّمة بشروط مختلطة (تسري الشروط اعتباراً من 1 يوليو/تموز 2018).

رسم الخدمة	حقوق السحب الخاصة %	الدولار الأمريكي %	اليورو %
الحالية في الصندوق (25 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 5 سنوات)	2.00	2.00	2.00
المؤسسة الدولية للتنمية (30 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها 5 سنوات)	2.00	2.86	1.38

2- ولا تُشير حالياً سياسات الإقراض ومعاييرها في الصندوق إلّا إلى حقوق السحب الخاصة باعتبارها عملة تقويم التمويل المقدّم بشروط مختلطة. ولذلك سيلزم تحديثها كي تُعبّر عن إطار العملة الواحدة.

## تواتر تحديد سعر الفائدة المرجعي في الصندوق: التغييرات المقترحة

1- وافق المجلس التنفيذي في دورتيه السابعة والتسعين والثامنة والتسعين والمنعقدتين في سبتمبر/أيلول وديسمبر/كانون الأول 2009 على منهجية الصندوق الحالية المستخدمة في تحديد سعر الفائدة المنطبق على القروض المقدّمة بشروط عادية ومتوسطة<sup>27</sup> ويحدّد سعر الفائدة الذي يفرضه الصندوق على المقترضين ويحدّث كل ستة أشهر. وبالإضافة إلى سعر الفائدة المرجح السائد بين مصارف لندن (للقروض المقومة بحقوق السحب الخاصة) وسعر الفائدة على معاملات اليورو فيما بين المصارف (للقروض المقومة باليورو) يُطبق أيضاً عنصر فرق سعر للبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتحديد سعر الفائدة النهائي الذي سيجري تطبيقه. واعتمدت هذه المنهجية لمواءمة ممارسات الصندوق مع الممارسات المتبعة في سائر المؤسسات المالية الدولية.

2- ويستند حالياً تسعير قروض الصندوق المقدّمة بشروط عادية ومتوسطة إلى سعر فائدة مرجعي متغيّر يُحسب مرتين سنوياً على أساس سعر الفائدة السائد بين مصارف لندن/سعر الفائدة على معاملات اليورو فيما بين المصارف كل ستة أشهر، بالإضافة إلى فرق سعر متغيّر. وتشمل الآلية الحالية المعمول بها ما يلي:

- بالنسبة للقروض المقدّمة بشروط عادية ومتوسطة المعينة بحقوق السحب الخاصة، يستند سعر الفائدة المنطبق إلى سعر الفائدة المتغيّر السائد بين مصارف لندن لمدة ستة أشهر على حقوق السحب الخاصة في أول يوم عمل من فترة الأشهر الستة، بالإضافة إلى فرق سعر الفائدة المذكور أعلاه الخاص بحقوق السحب الخاصة في البنك الدولي للإنشاء والتعمير (قروض السعر المتغيّر/فرق السعر المتغيّر).
- بالنسبة للقروض المقدّمة بشروط عادية ومتوسطة المقومة بالدولار الأمريكي، يستند سعر الصرف المنطبق إلى سعر الفائدة المتغيّر على معاملات اليورو فيما بين المصارف لمدة ستة أشهر في أول يوم عمل من فترة الأشهر الستة، بالإضافة إلى فرق سعر فائدة للدولار الأمريكي في البنك الدولي للإنشاء والتعمير (قروض السعر المتغيّر/فرق السعر المتغيّر).
- بالنسبة للقروض المقدّمة بشروط عادية ومتوسطة المقومة باليورو، يستند سعر الفائدة المنطبق إلى سعر الفائدة المتغيّر على معاملات اليورو فيما بين المصارف لمدة ستة أشهر في أول يوم عمل من فترة الأشهر الستة، بالإضافة إلى فرق السعر لليورو في البنك الدولي للإنشاء والتعمير (قروض السعر المتغيّر/فرق السعر المتغيّر).
- عندما يكون لأي سعر من أسعار الفائدة السائد بين مصارف لندن/أسعار الفائدة على معاملات اليورو فيما بين المصارف قيمة سالبة، ستعتبر قيمته صفرًا لأغراض حساب سعر الفائدة المتغيّر الذي يطبقه الصندوق (اعتمد المجلس التنفيذي هذه الخاصية في سبتمبر/أيلول 2016)<sup>28</sup>.

<sup>27</sup> المتغيّر المتوسط: سيُطبق على قروض الصندوق المقدّمة بشروط متوسطة (وهي شروط لم تُطبّق منذ عام 2010) بسعر فائدة سنوي يعادل 50 في المائة من سعر الفائدة المرجعي المتغيّر على النحو الذي يقرره المجلس التنفيذي سنوياً، وأجل استحقاق مدته 20 سنة، بما في ذلك فترة سماح مدتها خمس سنوات تبدأ بمجرد الوفاء بشروط صرف أموال القرض.

<sup>28</sup> "منهجية أسعار الفائدة المتغيرة في الصندوق: أثر أسعار الفائدة السالبة" (الوثيقة EB 2016/118/R.28).

- 3- ويحدّد البنك الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسة الدولية للتنمية أسعارهما كل ثلاث أشهر منذ عام 2017. ويحدّد الصندوق أسعار الشروط العادية كل ستة أشهر. وعلى الرغم من أن ذلك لا يؤثر على المقترضين بشروط عادية، ستكفل زيادة تواتر تحديد سعر الفائدة استخدام سعر سوقي مواكب أكثر لآخر المستجدات في وقت تحديد السعر في حالة المقترضين بالشروط التيسيرية للغاية والشروط المختلطة (التي تظل أسعارها ثابتة طوال مدة التمويل).
- 4- ولا تُشير سياسات التمويل ومعاييرها في الصندوق حالياً إلى تحديد سعر الفائدة المرجعي في الصندوق كل ستة أشهر. ولذلك سيلزم تحديثها كي تُعبّر عن التغيير المقترح إدخاله على التواتر كي يصبح ربع سنوي.

## سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها: التغييرات المقترحة

تغييرات على سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها لعام 2019	سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييرها (الوثيقة GC 41/L.7) التي سيبدأ سريانها اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2019
1- ينص البند 2(د) من المادة 7 من اتفاقية إنشاء الصندوق على أن "يتخذ المجلس التنفيذي القرارات اللازمة بشأن اختيار المشروعات والبرامج والموافقة عليها"، وعلى أن تصدر هذه القرارات "على أساس السياسات العامة والمعايير والأنظمة التي يقرها مجلس المحافظين"	1- ينص البند 2(د) من المادة 7 من اتفاقية إنشاء الصندوق على أن "يتخذ المجلس التنفيذي القرارات اللازمة بشأن اختيار المشروعات والبرامج والموافقة عليها"، وعلى أن تصدر هذه القرارات "على أساس السياسات العامة والمعايير والأنظمة التي يقرها مجلس المحافظين".
2- وفي معرض تنفيذ هذا الحكم، اعتمد مجلس محافظي الصندوق وثيقة سياسات الإقراض ومعاييرها في دورته الثانية في ديسمبر/كانون الأول عام 1978. وتشير الفقرة 3 من وثيقة سياسات الإقراض ومعاييرها إلى أن السياسات والمعايير الواردة في هذه الوثيقة لا تعكس سوى محاولة أولية لترجمة الأهداف والسياسات المدرجة في المادتين 2 و7 من اتفاقية إنشاء الصندوق إلى معايير وخطوط توجيهية محددة، تتم مراجعتها بصفة دورية في ضوء التجربة الفعلية	2- وفي معرض تنفيذ هذا الحكم، اعتمد مجلس محافظي الصندوق وثيقة سياسات الإقراض ومعاييرها في دورته الثانية في ديسمبر/كانون الأول عام 1978. وتشير الفقرة 3 من وثيقة سياسات الإقراض ومعاييرها إلى أن السياسات والمعايير الواردة في هذه الوثيقة لا تعكس سوى محاولة أولية لترجمة الأهداف والسياسات المدرجة في المادتين 2 و7 من اتفاقية إنشاء الصندوق إلى معايير وخطوط توجيهية محددة، تتم مراجعتها بصفة دورية في ضوء التجربة الفعلية
3- عدل مجلس المحافظين وثيقة سياسات الإقراض ومعاييرها عدة مرات بين عامي 1994 و1998، إلا أن الوثيقة لم تخضع إلى أي تحديث أو استعراض بعد ذلك. وفي عام 2010، طلب مجلس المحافظين من المجلس التنفيذي أن "يرفع إلى مجلس المحافظين في دورته الرابعة والثلاثين في عام 2011 سياسات الإقراض ومعاييرها المنقحة التي سوف تأخذ في اعتبارها كل التطورات التي طرأت منذ آخر مراجعة لسياسات الإقراض ومعاييرها في عام 1998؛ وتبين بإيجاز ووضوح الخطوط العريضة للسياسات والمعايير المطبقة على التمويل الذي يقدمه الصندوق". ونتيجة لذلك، تبنى مجلس المحافظين في فبراير/شباط 2013 سياسات التمويل ومعاييرها في الصندوق. وفي عام 2018، عدلت سياسات التمويل ومعاييرها في الصندوق لتعكس التغييرات المطلوبة لدخول إطار الانتقال حيز النفاذ.	3- عدل مجلس المحافظين وثيقة سياسات الإقراض ومعاييرها عدة مرات بين عامي 1994 و1998، إلا أن الوثيقة لم تخضع إلى أي تحديث أو استعراض بعد ذلك. وفي عام 2010، طلب مجلس المحافظين من المجلس التنفيذي أن "يرفع إلى مجلس المحافظين في دورته الرابعة والثلاثين في عام 2011 سياسات الإقراض ومعاييرها المنقحة التي سوف تأخذ في اعتبارها كل التطورات التي طرأت منذ آخر مراجعة لسياسات الإقراض ومعاييرها في عام 1998؛ وتبين بإيجاز ووضوح الخطوط العريضة للسياسات والمعايير المطبقة على التمويل الذي يقدمه الصندوق". ونتيجة لذلك، تبنى مجلس المحافظين في فبراير/شباط 2013 سياسات التمويل ومعاييرها في الصندوق. وفي عام 2018، عدلت سياسات التمويل ومعاييرها في الصندوق لتعكس التغييرات المطلوبة لدخول إطار الانتقال حيز النفاذ.
4- وقد تطور الصندوق الآن إلى نقطة عدا فيها من المتعذر عليه إدراج كل السياسات والمعايير التي يسترشد بها في عمله في وثيقة واحدة. ويسترشد الموظفون والهيئات الرئاسية للصندوق بالسياسات المفصلة التي اعتمدها مجلس المحافظين والمجلس التنفيذي، المذكورة في الفقرة 12 أدناه، في السعي لتحقيق هدف الصندوق. ومع احتفاظ مجلس المحافظين بسلطته في إرساء السياسات والمعايير واللوائح العامة التي تحكم التمويل الذي يقدمه الصندوق، فإنه يقر بأن المجلس التنفيذي هو الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية في رسم السياسات المفصلة	4- وقد تطور الصندوق الآن إلى نقطة عدا فيها من المتعذر عليه إدراج كل السياسات والمعايير التي يسترشد بها في عمله في وثيقة واحدة. ويسترشد الموظفون والهيئات الرئاسية للصندوق بالسياسات المفصلة التي اعتمدها مجلس المحافظين والمجلس التنفيذي، المذكورة في الفقرة 12 أدناه، في السعي لتحقيق هدف الصندوق. ومع احتفاظ مجلس المحافظين بسلطته في إرساء السياسات والمعايير واللوائح العامة التي تحكم التمويل الذي يقدمه الصندوق، فإنه يقر بأن المجلس التنفيذي هو الذي يتحمل

المسؤولية الرئيسية في رسم السياسات المفصلة التي تقرر مثل هذا التمويل، وأنه يعتمد هذه السياسات والمعايير المتعلقة بالتمويل المقدم من الصندوق وفقاً لذلك.	التي تقرر مثل هذا التمويل، وأنه يعتمد هذه السياسات والمعايير المتعلقة بالتمويل المقدم من الصندوق وفقاً لذلك.
5- وبناء على السلطة المخولة لمجلس المحافظين بموجب اتفاقية إنشاء الصندوق، فإنه سيرصد عمل المجلس التنفيذي في رسم السياسات التي تحكم التمويل المقدم من الصندوق، وسيستعرض هذه السياسات والمعايير الخاصة بالتمويل الذي يقدمه الصندوق دورياً لضمان أنها توفر إطاراً سليماً لعمل المجلس التنفيذي.	5- وبناء على السلطة المخولة لمجلس المحافظين بموجب اتفاقية إنشاء الصندوق، فإنه سيرصد عمل المجلس التنفيذي في رسم السياسات التي تحكم التمويل المقدم من الصندوق، وسيستعرض هذه السياسات والمعايير الخاصة بالتمويل الذي يقدمه الصندوق دورياً لضمان أنها توفر إطاراً سليماً لعمل المجلس التنفيذي.
6- الهدف. تنص المادة 2 من اتفاقية إنشاء الصندوق على أن "هدف الصندوق هو تعبئة موارد إضافية وتوفيرها بشروط ميسرة لتنمية الزراعة في الدول الأعضاء النامية".	6- الهدف. تنص المادة 2 من اتفاقية إنشاء الصندوق على أن "هدف الصندوق هو تعبئة موارد إضافية وتوفيرها بشروط ميسرة لتنمية الزراعة في الدول الأعضاء النامية".
7- الأولويات. ينص البند 1(د) من المادة 7 من الاتفاقية على أن "يسترشد الصندوق في تخصيص موارده بالأولويتين التاليتين: (1) الحاجة إلى زيادة إنتاج الأغذية وتحسين مستوى التغذية لدى أفقر مجموعات السكان في أفقر البلاد التي تعاني من نقص في الأغذية؛ (2) إمكانات زيادة إنتاج الأغذية في البلاد النامية الأخرى. وبالمثل يجب التركيز على تحسين مستوى التغذية وأحوال المعيشة لدى أفقر مجموعات السكان في هذه البلاد".	7- الأولويات. ينص البند 1(د) من المادة 7 من الاتفاقية على أن "يسترشد الصندوق في تخصيص موارده بالأولويتين التاليتين: (1) الحاجة إلى زيادة إنتاج الأغذية وتحسين مستوى التغذية لدى أفقر مجموعات السكان في أفقر البلاد التي تعاني من نقص في الأغذية؛ (2) إمكانات زيادة إنتاج الأغذية في البلاد النامية الأخرى. وبالمثل يجب التركيز على تحسين مستوى التغذية وأحوال المعيشة لدى أفقر مجموعات السكان في هذه البلاد".
8- فيما يلي سياسات التمويل ومعاييرها التي سيسترشد بها المجلس التنفيذي ورئيس الصندوق في السعي لتحقيق هدف الصندوق:	8- فيما يلي سياسات التمويل ومعاييرها التي سيسترشد بها المجلس التنفيذي ورئيس الصندوق في السعي لتحقيق هدف الصندوق:
9- تخصيص الموارد. تخصص موارد الصندوق المتاحة لتقديم التمويل إلى الدول الأعضاء النامية وفقاً لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء الذي وضعه المجلس التنفيذي. ويرفع المجلس التنفيذي تقريراً سنوياً إلى مجلس المحافظين عن تنفيذ النظام المذكور.	9- تخصيص الموارد. تخصص موارد الصندوق المتاحة لتقديم التمويل إلى الدول الأعضاء النامية وفقاً لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء الذي وضعه المجلس التنفيذي. ويرفع المجلس التنفيذي تقريراً سنوياً إلى مجلس المحافظين عن تنفيذ النظام المذكور.
10- برنامج العمل. تستند المشروعات والبرامج المعروضة على المجلس التنفيذي للنظر فيها والموافقة عليها إلى برنامج العمل الذي يقترحه رئيس الصندوق ويقره المجلس التنفيذي كل عام وفقاً للبند 2 من المادة 7 من الاتفاقية. وعند إعداد برنامج العمل المقترح، يسترشد رئيس الصندوق بالإطار الاستراتيجي الذي يضعه المجلس التنفيذي من حين إلى آخر.	10- برنامج العمل. تستند المشروعات والبرامج المعروضة على المجلس التنفيذي للنظر فيها والموافقة عليها إلى برنامج العمل الذي يقترحه رئيس الصندوق ويقره المجلس التنفيذي كل عام وفقاً للبند 2 من المادة 7 من الاتفاقية. وعند إعداد برنامج العمل المقترح، يسترشد رئيس الصندوق بالإطار الاستراتيجي الذي يضعه المجلس التنفيذي من حين إلى آخر.
11- المعايير القطرية. تستند المشروعات والبرامج المعروضة لتمويل الصندوق قدر المستطاع إلى برامج الفرص الاستراتيجية القطرية المستندة إلى النتائج التي توفر إطاراً لتقرير الخيارات الاستراتيجية بشأن عمليات الصندوق في كل دولة عضو، وتحدد الفرص المتاحة لتمويل الصندوق، وتيسر الإدارة بغرض تحقيق النتائج.	11- المعايير القطرية. تستند المشروعات والبرامج المعروضة لتمويل الصندوق قدر المستطاع إلى برامج الفرص الاستراتيجية القطرية المستندة إلى النتائج التي توفر إطاراً لتقرير الخيارات الاستراتيجية بشأن عمليات الصندوق في كل دولة عضو، وتحدد الفرص المتاحة لتمويل الصندوق، وتيسر الإدارة بغرض تحقيق النتائج.

	تحقيق النتائج.
<p><b>12- اختيار المشروعات والبرامج.</b> تسترشد المشروعات والبرامج الممولة من الصندوق بالمعايير المحددة في السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالمسائل التالية على النحو الذي اعتمده أو سيعتمده المجلس التنفيذي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الاستهداف</li> <li>• إدارة المعرفة</li> <li>• الابتكار</li> <li>• المشروعات الريفية</li> <li>• التمويل الريفي</li> <li>• تغير المناخ</li> <li>• الانخراط مع السكان الأصليين</li> <li>• تعزيز الوصول إلى الأراضي وأمن حيازتها</li> <li>• النهج القطاعية الشاملة للزراعة والتنمية الريفية</li> <li>• تقادي الأزمات والإنعاش منها</li> <li>• تنمية القطاع الخاص وإرساء الشراكات معه</li> <li>• التمايز بين الجنسين</li> </ul> <p>السياسات الأخرى التي يمكن أن تُعتمد وفقاً لسياسات المجلس التنفيذي، والمعايير، واللوائح العامة التي يرسيها مجلس المحافظين.</p>	<p><b>12- اختيار المشروعات والبرامج.</b> تسترشد المشروعات والبرامج الممولة من الصندوق بالمعايير المحددة في السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالمسائل التالية على النحو الذي اعتمده أو سيعتمده المجلس التنفيذي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الاستهداف</li> <li>• إدارة المعرفة</li> <li>• الابتكار</li> <li>• المشروعات الريفية</li> <li>• التمويل الريفي</li> <li>• تغير المناخ</li> <li>• الانخراط مع السكان الأصليين</li> <li>• تعزيز الوصول إلى الأراضي وأمن حيازتها</li> <li>• النهج القطاعية الشاملة للزراعة والتنمية الريفية</li> <li>• تقادي الأزمات والإنعاش منها</li> <li>• تنمية القطاع الخاص وإرساء الشراكات معه</li> <li>• التمايز بين الجنسين</li> <li>• السياسات الأخرى التي يمكن أن تُعتمد وفقاً لسياسات المجلس التنفيذي، والمعايير، واللوائح العامة التي يرسيها مجلس المحافظين.</li> </ul>
<p><b>13- تنفيذ المشروعات والبرامج.</b> ينبغي أن يتسق تنفيذ المشروعات والبرامج الممولة من الصندوق مع اللوائح المتعلقة بتوريد السلع والخدمات التي ستمول من موارد الصندوق التي يوافق عليها المجلس التنفيذي، وبما يتماشى مع السياسات المتصلة بمحاربة الفساد، ومراجعة الحسابات، والإشراف التي يعتمدها المجلس التنفيذي من حين إلى آخر. وتخضع اتفاقيات التمويل المبرمة مع الدول الأعضاء للشروط العامة لتمويل التنمية الزراعية التي وضعها المجلس التنفيذي. وتخضع المشروعات والبرامج لإشراف الصندوق وفقاً لسياسة الإشراف ودعم التنفيذ التي اعتمدها المجلس التنفيذي.</p>	<p><b>13- تنفيذ المشروعات والبرامج.</b> ينبغي أن يتسق تنفيذ المشروعات والبرامج الممولة من الصندوق مع اللوائح المتعلقة بتوريد السلع والخدمات التي ستمول من موارد الصندوق التي يوافق عليها المجلس التنفيذي، وبما يتماشى مع السياسات المتصلة بمحاربة الفساد، ومراجعة الحسابات، والإشراف التي يعتمدها المجلس التنفيذي من حين إلى آخر. وتخضع اتفاقيات التمويل المبرمة مع الدول الأعضاء للشروط العامة لتمويل التنمية الزراعية التي وضعها المجلس التنفيذي. وتخضع المشروعات والبرامج لإشراف الصندوق وفقاً لسياسة الإشراف ودعم التنفيذ التي اعتمدها المجلس التنفيذي.</p>
<p><b>14- التقييم.</b> تجري التقييمات المستقلة للمشروعات والبرامج الممولة من الصندوق وفقاً لسياسة التقييم التي</p>	<p><b>14- التقييم.</b> تجري التقييمات المستقلة للمشروعات والبرامج الممولة من الصندوق وفقاً لسياسة التقييم التي</p>

تبناها المجلس التنفيذي.	تبناها المجلس التنفيذي.
15- ومع إيلاء الاعتبار الواجب لجدوى الصندوق على المدى الطويل، والحاجة لاستمرارية عملياته، يوفر الصندوق التمويل من خلال القروض، والمنح، وآلية للقدرة على تحمل الديون.	15- ومع إيلاء الاعتبار الواجب لجدوى الصندوق على المدى الطويل، والحاجة لاستمرارية عملياته، يوفر الصندوق التمويل من خلال القروض، والمنح، وآلية للقدرة على تحمل الديون.
<p><b>أ) القروض</b></p> <p>(1) لا يمكن الحكم على الأهداف الرئيسية للصندوق أو تحقيقها - وهي الحد من الفقر الريفي وتحسين مستوى التغذية وزيادة إنتاج الأغذية - من خلال المؤشرات الاقتصادية الصافية كإنتاج الأغذية أو معدلات نمو القطاع الزراعي. ويتعين على مشاريع الصندوق يقينا أن تستوفي المعايير المعقولة للجدوى الاقتصادية، ولكن تلك المعايير لا تكفي لانتقاء أنشطة الصندوق المستقبلية ولا لتقييم نتائجها. بل إن المحاولات الرامية إلى مد نطاق تطبيق المعايير التقليدية القائمة على المقارنة بين التكلفة والفوائد من مجال الأهداف الاقتصادية إلى مجال الأهداف الاجتماعية، عن طريق إعطاء أوزان ترجيحية لأهداف اجتماعية معينة مثل توزيع الدخل وتوظيف العمالة، تُقصر عن قياس الأهداف الإنمائية العامة للصندوق - وهي تلبية الاحتياجات الأساسية في توفير بيئة اجتماعية إيجابية يسودها الاعتماد على الذات للسكان في البلدان النامية. وسوف يسعى الصندوق، على مدى فترة زمنية، وفي ضوء خبراته وخبرات الوكالات الأخرى المعنية، إلى تطوير مؤشرات وأساليب تحليلية جديدة تراعي أهداف الصندوق.</p>	<p><b>أ) القروض</b></p> <p>(1) لا يمكن الحكم على الأهداف الرئيسية للصندوق أو تحقيقها - وهي الحد من الفقر الريفي وتحسين مستوى التغذية وزيادة إنتاج الأغذية - من خلال المؤشرات الاقتصادية الصافية كإنتاج الأغذية أو معدلات نمو القطاع الزراعي. ويتعين على مشاريع الصندوق يقينا أن تستوفي المعايير المعقولة للجدوى الاقتصادية، ولكن تلك المعايير لا تكفي لانتقاء أنشطة الصندوق المستقبلية ولا لتقييم نتائجها. بل إن المحاولات الرامية إلى مد نطاق تطبيق المعايير التقليدية القائمة على المقارنة بين التكلفة والفوائد من مجال الأهداف الاقتصادية إلى مجال الأهداف الاجتماعية، عن طريق إعطاء أوزان ترجيحية لأهداف اجتماعية معينة مثل توزيع الدخل وتوظيف العمالة، تُقصر عن قياس الأهداف الإنمائية العامة للصندوق - وهي تلبية الاحتياجات الأساسية في توفير بيئة اجتماعية إيجابية يسودها الاعتماد على الذات للسكان في البلدان النامية. وسوف يسعى الصندوق، على مدى فترة زمنية، وفي ضوء خبراته وخبرات الوكالات الأخرى المعنية، إلى تطوير مؤشرات وأساليب تحليلية جديدة تراعي أهداف الصندوق.</p>
<p>(2) سوف يقدم الصندوق قروضا إلى الدول الأعضاء النامية بشروط تيسيرية للغاية وشروط مختلطة وشروط عادية لصالح المشروعات والبرامج الموافق عليها. وسيجري استعراض شروط إقراض كل بلد على حدة قبل بداية كل دورة من دورات تجديد الموارد. وإذا خرج مثل هذا الاستعراض بنتيجة مفادها أن هذا البلد قد غدا، بسبب عملية انتقال، مؤهلاً للاقتراض بشروط أقل تيسيرية، ستطبق مثل هذه الشروط بصورة تدريجية على القروض الجديدة المقدمة له خلال فترة تجديد الموارد. إلا أنه سيجري استعراض لشروط الإقراض لكل بلد قبل بداية كل عام من أية فترة من فترات تجديد الموارد. وفي حال خرج مثل هذا الاستعراض بنتيجة مفادها أن بلدا ما قد غدا، بسبب عملية تحول عكسي، مؤهلاً لشروط أكثر تيسيرية، يجوز تطبيق هذه الشروط على الفور على القروض الجديدة المقدمة له خلال ذلك العام. وأما معايير تقرير الشروط التي ستطبق على بلد ما كما هو محدد في هذه الفقرة، فستجرى بما يتماشى مع التسلسل التالي:</p> <p>(1) تعتبر البلدان الأعضاء النامية التي، وبنهاية السنة السابقة لبداية فترة التجديد:</p>	<p>(2) سوف يقدم الصندوق قروضا إلى الدول الأعضاء النامية بشروط تيسيرية للغاية وشروط مختلطة وشروط عادية لصالح المشروعات والبرامج الموافق عليها. وسيجري استعراض شروط إقراض كل بلد على حدة قبل بداية كل دورة من دورات تجديد الموارد. وإذا خرج مثل هذا الاستعراض بنتيجة مفادها أن هذا البلد قد غدا، بسبب عملية انتقال، مؤهلاً للاقتراض بشروط أقل تيسيرية، ستطبق مثل هذه الشروط بصورة تدريجية على القروض الجديدة المقدمة له خلال فترة تجديد الموارد. إلا أنه سيجري استعراض لشروط الإقراض لكل بلد قبل بداية كل عام من أية فترة من فترات تجديد الموارد. وفي حال خرج مثل هذا الاستعراض بنتيجة مفادها أن بلدا ما قد غدا، بسبب عملية تحول عكسي، مؤهلاً لشروط أكثر تيسيرية، يجوز تطبيق هذه الشروط على الفور على القروض الجديدة المقدمة له خلال ذلك العام. وأما معايير تقرير الشروط التي ستطبق على بلد ما كما هو محدد في هذه الفقرة، فستجرى بما يتماشى مع التسلسل التالي:</p> <p>(1) تعتبر البلدان الأعضاء النامية التي، وبنهاية السنة السابقة لبداية فترة التجديد:</p>



<p>(أ) يبلغ فيها نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي أقل من، أو ما يعادل، الحد الفاصل التشغيلي، كما تحدده المؤسسة الدولية للتنمية سنويا، مؤهلة في العادة للحصول على قروض من الصندوق بشروط تيسيرية للغاية؛</p> <p>(ب) تصنفها المؤسسة الدولية للتنمية على أنها اقتصاد "دولة صغيرة"، مؤهلة في العادة للحصول على قروض من الصندوق بشروط تيسيرية للغاية؛</p> <p>(ج) يكون فيها نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي أعلى من الحد الفاصل التشغيلي المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه، ولكنها مازالت مؤهلة للحصول على التمويل من المؤسسة الدولية للتنمية، مؤهلة في العادة للحصول على قروض بشروط تيسيرية للغاية، مالم تصنف من قبل المؤسسة الدولية للتنمية على أنها من "بلدان الفجوة" أو "البلدان المختلطة"، شريطة أن تتجاوز العتبة التي يحددها الصندوق للتأهيل للحصول على قروض من الصندوق بشروط تيسيرية للغاية؛</p> <p>(د) المصنفة من قبل المؤسسة الدولية للتنمية على أنها من "بلدان الفجوة" أو "البلدان المختلطة" مؤهلة في العادة للاقتراض بشروط مختلطة؛</p> <p>(هـ) غير المؤهلة للاقتراض بشروط تيسيرية أو مختلطة وفقا لما ورد في الفقرات الفرعية (أ)، (ب)، (ج)، (د) أعلاه مؤهلة في العادة للحصول على قروض بشروط عادية.</p> <p>(2) عند تخصيص الموارد بين البلدان المؤهلة للحصول على قروض بذات الشروط، تكون الأولوية للبلدان التي تصنف بأنها بلدان تعاني من تدني الأمن الغذائي وانتشار الفقر المدقع في المناطق الريفية، والأوضاع الهشة واقتصادات الدول الصغيرة</p> <p>(3) عند تحديد شروط الإقراض واجبة التطبيق على بلد ما، سيأخذ المجلس التنفيذي في الاعتبار أيضا تقييم رئيس الصندوق للجدارة الائتمانية للبلد المعني</p> <p>(4) يقدر المبلغ الإجمالي للقروض المقدمة كل عام بشروط تيسيرية للغاية بحدود ثلثي إجمالي المبالغ التي يقرضها الصندوق.</p>	<p>(أ) يبلغ فيها نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي أقل من، أو ما يعادل، الحد الفاصل التشغيلي، كما تحدده المؤسسة الدولية للتنمية سنويا، مؤهلة في العادة للحصول على قروض من الصندوق بشروط تيسيرية للغاية؛</p> <p>(ب) تصنفها المؤسسة الدولية للتنمية على أنها اقتصاد "دولة صغيرة"، مؤهلة في العادة للحصول على قروض من الصندوق بشروط تيسيرية للغاية؛</p> <p>(ج) يكون فيها نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي أعلى من الحد الفاصل التشغيلي المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه، ولكنها مازالت مؤهلة للحصول على التمويل من المؤسسة الدولية للتنمية، مؤهلة في العادة للحصول على قروض بشروط تيسيرية للغاية، مالم تصنف من قبل المؤسسة الدولية للتنمية على أنها من "بلدان الفجوة" أو "البلدان المختلطة"، شريطة أن تتجاوز العتبة التي يحددها الصندوق للتأهيل للحصول على قروض من الصندوق بشروط تيسيرية للغاية؛</p> <p>(د) المصنفة من قبل المؤسسة الدولية للتنمية على أنها من "بلدان الفجوة" أو "البلدان المختلطة" مؤهلة في العادة للاقتراض بشروط مختلطة؛</p> <p>(هـ) غير المؤهلة للاقتراض بشروط تيسيرية أو مختلطة وفقا لما ورد في الفقرات الفرعية (أ)، (ب)، (ج)، (د) أعلاه مؤهلة في العادة للحصول على قروض بشروط عادية.</p> <p>(2) عند تخصيص الموارد بين البلدان المؤهلة للحصول على قروض بذات الشروط، تكون الأولوية للبلدان التي تصنف بأنها بلدان تعاني من تدني الأمن الغذائي وانتشار الفقر المدقع في المناطق الريفية، والأوضاع الهشة واقتصادات الدول الصغيرة</p> <p>(3) عند تحديد شروط الإقراض واجبة التطبيق على بلد ما، سيأخذ المجلس التنفيذي في الاعتبار أيضا تقييم رئيس الصندوق للجدارة الائتمانية للبلد المعني</p> <p>(4) يقدر المبلغ الإجمالي للقروض المقدمة كل عام بشروط تيسيرية للغاية بحدود ثلثي إجمالي المبالغ التي يقرضها الصندوق.</p>
<p>(3) تُقدم القروض بشروط تيسيرية للغاية وبشروط مختلطة وبشروط عادية على النحو التالي:</p> <p>(1) تكون القروض الخاصة المقدمة بشروط تيسيرية للغاية معفاة من الفائدة ولكنها تتحمل رسم خدمة على المبلغ الأساسي المتبقي من أصل القرض بما يعادل ثلاثة أرباع الواحد في المائة سنويا (0.75 في المائة) على القروض المعيّنة بحقوق السحب الخاصة وعلى النحو الذي يقرر المجلس التنفيذي للعملات الأخرى على أساس</p>	<p>(3) تُقدم القروض بشروط تيسيرية للغاية وبشروط مختلطة وبشروط عادية على النحو التالي:</p> <p>(1) تكون القروض الخاصة المقدمة بشروط تيسيرية للغاية معفاة من الفائدة ولكنها تتحمل رسم خدمة على المبلغ الأساسي المتبقي من أصل القرض بما يعادل ثلاثة أرباع الواحد في المائة سنويا (0.75 في المائة) على أن يكون أجل سدادها 40 سنة (مالم يطلب المقرض أجل سداد أقصر)، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10</p>

سنوات، بدءاً من تاريخ موافقة المجلس التنفيذي؛

(2) تتحمل القروض المقدمة بشروط مختلطة رسم خدمة على المبلغ الأساسي المتبقي من أصل القرض بما يعادل ثلاثة أرباع الواحد في المائة سنوياً (0.75 بالمائة)، وسعر فائدة ثابت على المبلغ القائم من أصل القرض يعادل 1.25 في المائة، على أن يكون أجل سدادها 25 سنة (مالم يطلب المقرض أجل سداد أقصر) بما في ذلك أجل سداد مدته 5 سنوات، بدءاً من تاريخ موافقة المجلس التنفيذي؛

(3) تتحمل القروض المقدمة بشروط عادية سعر فائدة على المبلغ الأساسي المتبقي من أصل القرض يعادل سعر الفائدة الإشاري، كما يحدده المجلس التنفيذي بما يتفق مع الفقرة الفرعية (4)، على أن يتراوح أجل سدادها بين خمس عشرة (15) وثمان عشرة (18) سنة، بما في ذلك أجل سداد مدته 3 سنوات (مالم يطلب المقرض أجل سداد أقصر)؛ بدءاً من تاريخ تقرير الصندوق بأنه قد تم الإيفاء بجميع الشروط العامة السابقة للسحب من القرض

(4) لا يفرض رسم التزام على أي قرض

(5) لأغراض تنفيذ مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، يجوز للمجلس التنفيذي أن يعدل الشروط التي يستند إليها في تقديم القروض إلى البلد المعني. وعند تحديد فترة السماح، وأجل السداد، ومقدار كل قسط من مدفوعات سداد القروض، يأخذ المجلس التنفيذي في الاعتبار ما يوضع من تقييم في إطار مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون لمدى قدرة ذلك البلد على الاستمرار في تحمل الديون.

(6) يجوز للمجلس التنفيذي أن يغير فترة السماح ومقدار كل قسط من مدفوعات سداد القروض المتلقاة بشروط مختلطة أو بشروط عادية. وعند القيام بذلك، واستناداً إلى المعلومات التي يقدمها رئيس الصندوق، يأخذ المجلس التنفيذي في الاعتبار الجدارة الائتمانية للبلد المعني. وعند تقديم مقترح بشروط الإقراض واجبة التطبيق على بلد ما إلى المجلس التنفيذي للموافقة على قرض لذلك البلد، يكفل رئيس الصندوق ما يلي: (1) ألا تتجاوز فترة السماح، التي تحدد ارتباطاً بالتاريخ الذي يبدأ فيه سريان اتفاق القرض والتاريخ الذي يتوقف فيه صرف القرض، مدة ست سنوات؛ (2) الحفاظ على صافي القيمة الحالية للقروض المقدمة بالشروط المختلطة والشروط

التعادل المالي، وعلى أن يكون أجل سدادها 40 سنة (مالم يطلب المقرض أجل سداد أقصر)، بما في ذلك فترة سماح مدتها 10 سنوات، بدءاً من تاريخ موافقة المجلس التنفيذي؛

(2) تتحمل القروض المقدمة بشروط مختلطة رسم خدمة على المبلغ الأساسي المتبقي من أصل القرض بما يعادل ثلاثة أرباع الواحد في المائة سنوياً (0.75 بالمائة)، للقروض المعيّنة بحقوق السحب الخاصة وعلى النحو الذي يقرر المجلس التنفيذي للعمليات الأخرى على أساس التعادل المالي وسعر فائدة ثابت على المبلغ القائم من أصل القرض يعادل 1.25 في المائة، للقروض المعيّنة بحقوق السحب الخاصة وعلى النحو الذي يقرر المجلس التنفيذي للعمليات الأخرى على أساس التعادل المالي، على أن يكون أجل سدادها 25 سنة (مالم يطلب المقرض أجل سداد أقصر) بما في ذلك أجل سداد مدته 5 سنوات، بدءاً من تاريخ موافقة المجلس التنفيذي؛

(3) تتحمل القروض المقدمة بشروط عادية سعر فائدة على المبلغ الأساسي المتبقي من أصل القرض يعادل سعر الفائدة الإشاري، كما يحدده المجلس التنفيذي بما يتفق مع الفقرة الفرعية (4)، ويبلغ على أن يتراوح أجل سدادها بين خمس عشرة (15) وثمان عشرة (18) سنة، بما في ذلك أجل سداد مدته 3 سنوات (مالم يطلب المقرض أجل سداد أقصر) النهائي إلى خمسة وثلاثين (35) سنة وبمتوسط حد استحقاق نهائي يصل إلى عشرين (20 سنة)، بدءاً من تاريخ تقرير الصندوق بأنه قد تم الإيفاء بجميع الشروط العامة السابقة للسحب من القرض

(4) لا يفرض رسم التزام على أي قرض

(5) لأغراض تنفيذ مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، يجوز للمجلس التنفيذي أن يعدل الشروط التي يستند إليها في تقديم القروض إلى البلد المعني. وعند تحديد فترة السماح، وأجل السداد، ومقدار كل قسط من مدفوعات سداد القروض، يأخذ المجلس التنفيذي في الاعتبار ما يوضع من تقييم في إطار مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون لمدى قدرة ذلك البلد على الاستمرار في تحمل الديون.

(6) يجوز للمجلس التنفيذي أن يغير فترة السماح ومقدار كل قسط من مدفوعات سداد القروض المتلقاة بشروط مختلطة أو بشروط عادية. وعند القيام بذلك، واستناداً إلى المعلومات التي يقدمها رئيس الصندوق، يأخذ

<p>العادية المبينة في البندين (2) و(3) أعلاه مقومة بوحدة حقوق السحب الخاصة؛ أو العملة المعينة باتفاقية التمويل (كلما كان ذلك قابلاً للتطبيق)؛</p> <p>(7) لأغراض تسوية المتأخرات التي قد تنشأ من حين إلى آخر في تسديد الفوائد أو رسوم الخدمة وسداد حصائل القروض، فإنه يجوز للمجلس التنفيذي تعديل شروط قرض معتمد مقدم إلى دولة عضو، بما في ذلك فترة السماح، وأجل الاستحقاق، ومقدار كل قسط من أقساط سداد القروض، مع الحفاظ على صافي القيمة الحالية الأصلي للقرض.</p>	<p>المجلس التنفيذي في الاعتبار الجدارة الائتمانية للبلد المعني. وعند تقديم مقترح بشروط الإقراض واجبة التطبيق على بلد ما إلى المجلس التنفيذي للموافقة على قرض لذلك البلد، يكفل رئيس الصندوق ما يلي: (1) ألا تتجاوز فترة السماح، التي تحدد ارتباطاً بالتاريخ الذي يبدأ فيه سريان اتفاق القرض والتاريخ الذي يتوقف فيه صرف القرض، مدة عشر سنوات؛ (2) الحفاظ على صافي القيمة الحالية للقروض المقدمة بالشروط المختلطة والشروط العادية المبينة في البندين (2) و(3) أعلاه مقومة بوحدة حقوق السحب الخاصة؛ أو العملة المعينة باتفاقية التمويل (كلما كان ذلك قابلاً للتطبيق)؛</p> <p>(7) لأغراض تسوية المتأخرات التي قد تنشأ من حين إلى آخر في تسديد الفوائد أو رسوم الخدمة وسداد حصائل القروض، فإنه يجوز للمجلس التنفيذي تعديل شروط قرض معتمد مقدم إلى دولة عضو، بما في ذلك فترة السماح، وأجل الاستحقاق، ومقدار كل قسط من أقساط سداد القروض، مع الحفاظ على صافي القيمة الحالية الأصلي للقرض.</p>
<p>(4) يضطلع المجلس التنفيذي بما يلي:</p> <p>(1) القيام، على أساس سعر الفائدة العادي المتغير الذي تطبقه المؤسسات المالية الدولية المعنية بالتنمية، بتحديد طريقة حساب سعر الفائدة الإشاري (سعر الفائدة الإشاري في الصندوق)، الذي يمثل الأساس الذي يستند إليه الاستعراض والتعديل المقررين في الفقرة الفرعية (2) أدناه؛</p> <p>(2) القيام، كل ستة أشهر، باستعراض وتعديل سعر الفائدة الإشاري بالنسبة للفترة التالية وذلك بناء على أسعار الفائدة في السوق.</p>	<p>(4) يضطلع المجلس التنفيذي بما يلي:</p> <p>(1) تحديد رسم الخدمة وما يتصل به من فائدة منطبقة على القروض المقدّمة بشروط تيسيرية للغاية وبشروط مختلطة المعيّنة بوحدة تقييم أخرى خلاف حقوق السحب الخاصة؛</p> <p>(2) القيام، على أساس سعر الفائدة العادي المتغير الذي تطبقه المؤسسات المالية الدولية المعنية بالتنمية، بتحديد طريقة حساب سعر الفائدة الإشاري (سعر الفائدة الإشاري في الصندوق)، الذي يمثل الأساس الذي يستند إليه الاستعراض والتعديل المقررين في الفقرة الفرعية (3) أدناه؛</p> <p>(3) القيام، كل ستة ثلاثة أشهر، باستعراض وتعديل سعر الفائدة الإشاري بالنسبة للفترة التالية وذلك بناء على أسعار الفائدة في السوق.</p>
<p>(5) بصرف النظر عن أي شيء مخالف يرد في القرار 2/77 الصادر عن مجلس المحافظين بشأن تفويض السلطة إلى المجلس التنفيذي، يخول المجلس التنفيذي بموجب هذه الوثيقة سلطة الاضطلاع بالمسؤوليات المبينة في الفقرة الفرعية (4) أعلاه على أساس المبادئ الواردة في هذه الوثيقة.</p>	<p>(5) بصرف النظر عن أي شيء مخالف يرد في القرار 2/77 الصادر عن مجلس المحافظين بشأن تفويض السلطة إلى المجلس التنفيذي، يخول المجلس التنفيذي بموجب هذه الوثيقة سلطة الاضطلاع بالمسؤوليات المبينة في الفقرة الفرعية (4) أعلاه على أساس المبادئ الواردة في هذه الوثيقة.</p>
<p>(6) يكون تكوين عمليات الإقراض المقدم من الصندوق بمختلف الشروط التيسيرية المبينة أعلاه مرتبطاً بالقدرات الاقتصادية والمالية للبلدان التي سيقدّم الصندوق إليها القروض. ويستتبع الوضع المالي لأفقر البلدان بالضرورة أن ينصب التركيز في توجيه أكبر نصيب من موارد الصندوق بشروط تيسيرية للغاية على أفقر</p>	<p>(6) يكون تكوين عمليات الإقراض المقدم من الصندوق بمختلف الشروط التيسيرية المبينة أعلاه مرتبطاً بالقدرات الاقتصادية والمالية للبلدان التي سيقدّم الصندوق إليها القروض. ويستتبع الوضع المالي لأفقر البلدان بالضرورة أن ينصب التركيز في توجيه أكبر نصيب من موارد الصندوق بشروط تيسيرية للغاية على أفقر</p>

<p>البلدان التي تواجه عجزاً غذائياً.</p> <p>(7) سوف تطبق الشروط المختلطة أو الشروط العادية على القروض التي تقدم إلى البلدان غير المؤهلة للحصول على قروض بشروط تيسيرية للغاية. وفيما يتعلق بهذه البلدان، يتعين أن يشمل كل مشروع يعرض على المجلس التنفيذي على مسوغ لدرجة التيسير المقترحة. ويكون المعيار المهيمن هو الحالة الاقتصادية والمالية للبلد المعني. غير أنه يجوز للمجلس التنفيذي، في الحالات التي تقتضي ذلك، النظر في طبيعة المشروع المقرر تمويله عند تحديد درجة التيسير.</p>	<p>البلدان التي تواجه عجزاً غذائياً.</p> <p>(7) سوف تطبق الشروط المختلطة أو الشروط العادية على القروض التي تقدم إلى البلدان غير المؤهلة للحصول على قروض بشروط تيسيرية للغاية. وفيما يتعلق بهذه البلدان، يتعين أن يشمل كل مشروع يعرض على المجلس التنفيذي على مسوغ لدرجة التيسير المقترحة. ويكون المعيار المهيمن هو الحالة الاقتصادية والمالية للبلد المعني. غير أنه يجوز للمجلس التنفيذي، في الحالات التي تقتضي ذلك، النظر في طبيعة المشروع المقرر تمويله عند تحديد درجة التيسير.</p>
<p>(8) تستخدم المساعدات المقدمة من الصندوق في شكل منح، فضلاً عن المساعدة التقنية، على سبيل الحصر، لتمويل مشاريع في أفقر الدول التي تعاني من عجز غذائي مطلق وتواجه أشد مشكلات التنمية. ومع مراعاة كون مقادير الموارد الموجهة إلى هذا النوع من المساعدة محدودة جداً، لن يوافق المجلس التنفيذي على تمويل المنح إلا للمشاريع ذات الأولوية في البلدان التي تواجه قيوداً شديدة على موازنتها العامة؛ وسوف تنطبق هذه الاعتبارات على وجه الخصوص على الحالات التي تعتبر فيها آثار توليد الإيرادات غير مهمة ولكن لا يزال المشروع المعني يشكل فيها عنصراً جوهرياً في برامج الصندوق في البلد المعني.</p>	<p>(8) تستخدم المساعدات المقدمة من الصندوق في شكل منح، فضلاً عن المساعدة التقنية، على سبيل الحصر، لتمويل مشاريع في أفقر الدول التي تعاني من عجز غذائي مطلق وتواجه أشد مشكلات التنمية. ومع مراعاة كون مقادير الموارد الموجهة إلى هذا النوع من المساعدة محدودة جداً، لن يوافق المجلس التنفيذي على تمويل المنح إلا للمشاريع ذات الأولوية في البلدان التي تواجه قيوداً شديدة على موازنتها العامة؛ وسوف تنطبق هذه الاعتبارات على وجه الخصوص على الحالات التي تعتبر فيها آثار توليد الإيرادات غير مهمة ولكن لا يزال المشروع المعني يشكل فيها عنصراً جوهرياً في برامج الصندوق في البلد المعني.</p>
<p>(9) سوف تقدم المساعدة التقنية، وخصوصاً المساعدة التقنية الموجهة إلى أنشطة تعزيز القدرات التقنية والمؤسسية الضرورية للتنمية الزراعية، على أساس منحة في الأحوال العادية. غير أنه عندما يؤدي تقديم المساعدة التقنية لإجراء دراسات الجدوى إلى تقديم قرض من الصندوق، يجوز للمجلس التنفيذي أن يدرج تكاليف تلك المساعدة التقنية ضمن القرض المعني. وإضافة إلى ذلك، يجوز أن يقدم الصندوق، بالتعاون مع وكالات أخرى، منحا من أجل أنشطة مناسبة تضطلع بها مؤسسات بحوث دولية وإقليمية ووطنية.</p>	<p>(9) سوف تقدم المساعدة التقنية، وخصوصاً المساعدة التقنية الموجهة إلى أنشطة تعزيز القدرات التقنية والمؤسسية الضرورية للتنمية الزراعية، على أساس منحة في الأحوال العادية. غير أنه عندما يؤدي تقديم المساعدة التقنية لإجراء دراسات الجدوى إلى تقديم قرض من الصندوق، يجوز للمجلس التنفيذي أن يدرج تكاليف تلك المساعدة التقنية ضمن القرض المعني. وإضافة إلى ذلك، يجوز أن يقدم الصندوق، بالتعاون مع وكالات أخرى، منحا من أجل أنشطة مناسبة تضطلع بها مؤسسات بحوث دولية وإقليمية ووطنية.</p>
<p><b>ب) المنح</b></p> <p>يمكن تقديم المنح إلى الجهات التالية: (1) الدول الأعضاء النامية؛ (2) المنظمات الدولية الحكومية التي تشارك فيها مثل تلك الدول؛ (3) الكيانات الأخرى التي يقرر المجلس التنفيذي أنها مؤهلة وفقاً للمادة 8 من الاتفاقية. وتقدم المنح وفقاً لسياسة تمويل المنح الموضوعة من جانب المجلس التنفيذي.</p>	<p><b>ب) المنح</b></p> <p>يمكن تقديم المنح إلى الجهات التالية: (1) الدول الأعضاء النامية؛ (2) المنظمات الدولية الحكومية التي تشارك فيها مثل تلك الدول؛ (3) الكيانات الأخرى التي يقرر المجلس التنفيذي أنها مؤهلة وفقاً للمادة 8 من الاتفاقية. وتقدم المنح وفقاً لسياسة تمويل المنح الموضوعة من جانب المجلس التنفيذي.</p>
<p><b>ج) آلية القدرة على تحمل الديون</b></p> <p>يوفر التمويل بموجب آلية القدرة على تحمل الديون إلى الدول الأعضاء المؤهلة على شكل منح أو مزيج من</p>	<p><b>ج) آلية القدرة على تحمل الديون</b></p> <p>يوفر التمويل بموجب آلية القدرة على تحمل الديون إلى الدول الأعضاء المؤهلة على شكل منح أو مزيج من</p>

<p>المنح والقروض بشروط تيسيرية للغاية، وفقاً لترتيبات تنفيذ إطار القدرة على تحمل الديون في الصندوق المعتمد من جانب المجلس التنفيذي.</p>	<p>المنح والقروض بشروط تيسيرية للغاية، وفقاً لترتيبات تنفيذ إطار القدرة على تحمل الديون في الصندوق المعتمد من جانب المجلس التنفيذي.</p>
<p><b>16- إطار الانتقال</b></p> <p>بما يتفق مع التفويض بالصلاحيات، كما تنص عليه الفقرة 15 (4) أعلاه والفقرة 18 أدناه، سيتبنى المجلس التنفيذي قبل نهاية عام 2018، ويستعرض قبل نهاية عام 2019، إطاراً للانتقال يحدد المبادئ والإجراءات الخاصة بعملية الانتقال والتحول العكسي، كما أشير إليهما في الفقرة 15 (أ) (2) وتنفيذها في أية دورة من دورات تجديد الموارد. وعند وضع إطار الانتقال، سيسترشد المجلس التنفيذي بأهداف تجنب الهزات والتشوهات لصالح المقترضين والصندوق، وتوفير الشفافية من خلال تزويد المجلس التنفيذي على أساس سنوي بالمعلومات الخاصة بالدول الأعضاء النامية المتعلقة بفئات دخلها، وشروط إقراضها ذات الصلة، ووضعها الانتقالي أو تحولها العكسي بموجب إطار الانتقال.</p>	<p><b>16- إطار الانتقال</b></p> <p>بما يتفق مع التفويض بالصلاحيات، كما تنص عليه الفقرة 15 (4) أعلاه والفقرة 18 أدناه، سيتبنى المجلس التنفيذي قبل نهاية عام 2018، ويستعرض قبل نهاية عام 2019، إطاراً للانتقال يحدد المبادئ والإجراءات الخاصة بعملية الانتقال والتحول العكسي، كما أشير إليهما في الفقرة 15 (أ) (2) وتنفيذها في أية دورة من دورات تجديد الموارد. وعند وضع إطار الانتقال، سيسترشد المجلس التنفيذي بأهداف تجنب الهزات والتشوهات لصالح المقترضين والصندوق، وتوفير الشفافية من خلال تزويد المجلس التنفيذي على أساس سنوي بالمعلومات الخاصة بالدول الأعضاء النامية المتعلقة بفئات دخلها، وشروط إقراضها ذات الصلة، ووضعها الانتقالي أو تحولها العكسي بموجب إطار الانتقال.</p>
<p><b>17-</b> سيسعى الصندوق إلى تعزيز أثر موارده الذاتية عبر القيام بمشروعات مشتركة مع الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف الأخرى، ومن خلال تعبئة الموارد للاستثمار في التنمية الزراعية والريفية في الدول الأعضاء النامية للقطاعات العام والخاص، مع العمل في الوقت ذاته على ضمان تحقيق أهداف الصندوق الذاتية والحفاظ على هويته المستقلة في هذه العملية.</p>	<p><b>17-</b> سيسعى الصندوق إلى تعزيز أثر موارده الذاتية عبر القيام بمشروعات مشتركة مع الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف الأخرى، ومن خلال تعبئة الموارد للاستثمار في التنمية الزراعية والريفية في الدول الأعضاء النامية للقطاعات العام والخاص، مع العمل في الوقت ذاته على ضمان تحقيق أهداف الصندوق الذاتية والحفاظ على هويته المستقلة في هذه العملية.</p>
<p><b>18-</b> السياسات. يضع المجلس التنفيذي من حين إلى حين سياسات أخرى للتمويل قد تدعو إليها الحاجة أو قد تكون مناسبة بغية تحقيق هدف الصندوق.</p>	<p><b>18-</b> السياسات. يضع المجلس التنفيذي من حين إلى حين سياسات أخرى للتمويل قد تدعو إليها الحاجة أو قد تكون مناسبة بغية تحقيق هدف الصندوق.</p>
<p><b>19- الخطوط التوجيهية التشغيلية.</b> يصوغ الصندوق، في ضوء خبرته، خطوطاً توجيهية أكثر تفصيلاً بشأن مختلف السياسات والمعايير المعروضة أعلاه.</p>	<p><b>19- الخطوط التوجيهية التشغيلية.</b> يصوغ الصندوق، في ضوء خبرته، خطوطاً توجيهية أكثر تفصيلاً بشأن مختلف السياسات والمعايير المعروضة أعلاه.</p>
<p><b>20- التنفيذ والاستعراض.</b> يفسر المجلس التنفيذي وينفذ هذه السياسات والمعايير بالمرونة اللازمة الموفرة هنا ويستعرضها في المستقبل في ضوء الخبرة الفعلية.</p>	<p><b>20- التنفيذ والاستعراض.</b> يفسر المجلس التنفيذي وينفذ هذه السياسات والمعايير بالمرونة اللازمة الموفرة هنا ويستعرضها في المستقبل في ضوء الخبرة الفعلية.</p>
<p><b>21-</b> يقوم المجلس التنفيذي بما يلي:  (أ) رفع التقارير دورياً إلى مجلس المحافظين بشأن ممارسة السلطة الموكلة إليه أعلاه؛  (ب) الاستعراض الدوري لهذه السياسات والمعايير المتعلقة بالتمويل الذي يقدمه الصندوق في ضوء الظروف المتغيرة، ويوصي مجلس المحافظين، إذا ما رأى ذلك ضرورياً، بإدخال ما هو مناسب من تعديلات.</p>	<p><b>21-</b> يقوم المجلس التنفيذي بما يلي:  (أ) رفع التقارير دورياً إلى مجلس المحافظين بشأن ممارسة السلطة الموكلة إليه أعلاه؛  (ب) الاستعراض الدوري لهذه السياسات والمعايير المتعلقة بالتمويل الذي يقدمه الصندوق في ضوء الظروف المتغيرة، ويوصي مجلس المحافظين، إذا ما رأى ذلك ضرورياً، بإدخال ما هو مناسب من تعديلات.</p>

CROSS-BANK ANALYSIS OF COMPARABLE PRODUCTS																		
ELEMENTS	IFAD		IBRD	IDA			IDB	ASDB		Asian Development Fund <sup>2</sup>			AfDB		African Development Fund			
	Name of Comparable Product	IFAD Ordinary Loan	Concessional	IBRD Flexible Loan (IFL)	Transitional Support	IDA Credit - Regular	Concessional	Scale-up Facility Credit	Flexible Financing Facility (FFF)	LIBOR-Based Loan (LBL)	Local Currency Loan	Group A (Concessional Assistance only)	Group B (Blend)	Emergency Assistance	Enhanced Variable Spread Loan	Fully Flexible Loan (New product)	ADF-only*	Nigeria Trust Fund (NTF)
Interest Rate <sup>1</sup>	Variable reference rate determined semi-annually; 6-mth SDR LIBOR/EURIBOR	HC: N/A Blend: 1.25%	Reference Rate 6-mth LIBOR for USD, GBP and JPY Loans 6-mth EURIBOR for EUR Loans Borrowers can choose to fix or float the rate or purchase interest rate caps/floors	IDA18 transitional support financing will be provided at IBRD Flexible Loan terms in USD, EUR, JPY, and GBP. Recent IDA graduates are eligible for transitional support.	N/A IDA Credits include an acceleration clause, providing for doubling of principal payments from creditworthy borrowers where per capita income remains above eligibility threshold. IDA credits on hardened terms (approved during IDA13-IDA15) are exempt from the accelerated repayments provisions.	Blend: 2.00%  (Blend terms apply to countries with GNI per capita above the operational cutoff for more than two consecutive years, exception made for small island economies)  Hard Term Lending: 1.88%  Blend countries (excluding small islands with population of less than 1.5 million that receive regular credits) are eligible for hard-term credits. Possible to borrow in Single Currency (USD, EUR, YEN, GBP)	IDA18 SUF financing will be provided at IBRD Flexible Loan terms in USD, EUR, JPY, and GBP. All IDA countries with low or moderate risk of debt distress are eligible for the SUF.	3.25% for Q2 2018 based on 3 month LIBOR plus Funding Margin and Spread Borrowers can choose options to fix or float the rate, convert to an inflation-linked rate, contract a forward-starting swap, or purchase interest rates caps or floors  resets four times a year in Jan, Apr, Jul and Oct	6-mth LIBOR for USD and JPY 6-mth EURIBOR for EUR A recognized floating rate benchmark for other currencies.  Option to change the currency, interest rate basis and to cap or collar the floating rate at any time during the life of the loan.	All LCLs initially have a floating rate until borrowers request for fixing. For a floating-rate loan, lending rate will change based on the underlying local currency benchmark. For fixed-rate loans, lending rate will be based on the swap equivalent of ADB's cost base rate, with value applied on the rate fixing date that corresponds to the maturity and amortization schedule of the disbursement.	Project & Program Loans: 1.0% Year 1 - 8 1.5% Year 9 - 32  Hard Term: 1.77% (fixed rate)  <sup>1</sup> Calculated at 150 bps below the weighted average of the 10-year fixed swap rates of the special drawing rights component currencies plus the ordinary capital resources lending spread, or the applicable AsDF interest rates, whichever is higher. It is reset every January and applied for the whole tenor of all hard-term loans approved during the year.	Blend: 2.0%  Hard Term: 2.0% (fixed rate)  <sup>1</sup> Calculated at 150 bps below the weighted average of the 10-year fixed swap rates of the special drawing rights component currencies plus the ordinary capital resources lending spread, or the applicable AsDF interest rates, whichever is higher. It is reset every January and applied for the whole tenor of all hard-term loans approved during the year.	1.00%	Floating base rate 6-month LIBOR for USD and JPY 6-month EURIBOR for Euro 3-month JIBAR for ZAR  Borrowers have the FREE option to fix the floating BASE rate. Fixed Spread Loan (FSL) is offered to non sovereign guaranteed clients	For Sovereign and Sovereign Guaranteed borrowers.  FFL allow borrowers the flexibility to fix, unfix and re-fix the base interest rate and also to cap or collar the base interest rate	Regular: 0% Advance: 0%	Option 1&2: 0%  Option 3: Same terms as AfDB loans for private sector	1.00%
Variable Spread	Weighted average of equivalent IBRD spreads for currencies considering the buckets over 18 years	N/A	up to 8 yrs: 0.47% 8 - 10 yrs: 0.57% 10 - 12 yrs: 0.67% 12 - 15 yrs: 0.77% 15 - 18 yrs: 0.87% 18 - 20 yrs: 0.97%  recalculated every Jan 1 and July 1  Countries below the Graduation Discussion Income (GDI) (GNIpc USD 6,795 for FY19) receive a discount from 5 to 20 to basis points.  High-income countries (GNIpc USD 12,055 for FY19) are subject to a surcharge from 5 to 25 basis points.			For Single Currency Credits: USD-JPY-GBP: 6 mths LIBOR EUR: 6 mths EURIBOR USD: +0.86% EUR: -0.62% JPY: -1.25% GBP: -0.46%		IDB's Ordinary Capital lending spread periodically determined by the Bank.  Current: 1.15%										
Fixed Spread	N/A	N/A	up to 8 yrs: 0.70% 8 - 10 yrs: 0.9% 10 - 12 yrs: 1.10% 12 - 15 yrs: 1.40% 15 - 18 yrs: 1.70% 18 - 20 yrs: 1.90%  A basis swap adjustment of -0.15% is applicable to EUR fixed spread, -0.35% to JPY and -0.05% to GBP  Countries below the Graduation Discussion Income (GDI) (GNIpc USD 6,795 for FY19) receive a discount from 5 to 20 to basis points.						0.50% for loans on or after Jan 1, 2014  ADB could also vary its fixed spread. Any change will be applied to the outstanding balances of all LBLs through a rebate or surcharge	0.50% for sovereign loans  for non sovereign will depend on the assessment of the credit and project risk of the loan								
Front-end Fee	N/A	N/A	Charged one-time for 0.25% of committed loan amount.		N/A	N/A		N/A	N/A	Sovereign loans: N/A  Non sovereign loans: negotiated with the borrower				1% of loan amount applicable for non-sovereign guaranteed loans				
Commitment Fee	N/A	N/A	0.25% on undisbursed balance starts to accrue 60 days after signing date. Payable semi-annually		0-0.5% of the undisbursed balance, reviewed annually. Current: 0	0-0.5% of the undisbursed balance, reviewed annually. Current: 0		0.50% per year of the undisbursed balance, upon approval of the loan.	0.15% on a flat basis on the undisbursed balance of loan. Calculated 60 days after the date of loan agreement and accrued after loan effectiveness	a flat fee of 0.15% based on the undisbursed balance of loan  Non sovereign loans: negotiated with the borrower	N/A	N/A	N/A			Regular: 0.50% Advance: 0.50%	Option 1&2: 0.5%  Option 3: Same terms as AfDB loans for private sector	0.50%
Service Charge	N/A	0.75% p.a.	50bps p.a. on loan balances in excess of \$16.5 billion for Brazil, China, Indonesia and Mexico and \$17.5 billion for India		0.75% p.a. of the disbursed and outstanding credit balance  USD basis adjustment for small economy of 0.63% and for regular of 0.67%	0.75% p.a. of the disbursed and outstanding credit balance  USD basis adjustment for small economy of 0.63% and for regular of 0.67%										Regular: 0.75% Advance: 0.75%	Option 1&2: 0.75%  Option 3: Same terms as AfDB loans for private sector	0.75%
Contractual Spread**	N/A	N/A	0.50%						0.50% (a fixed spread of 0.60% net of a permanent credit of 0.10%)  for non sovereign borrowers will reflect the credit risk of the specific project and borrower	50 bps for Sovereign-Guaranteed  For non-sovereign, risk-based is used to determine the lending spread, negotiated separately for each loan.				60bps with effect from Jan 1 2011  Non sovereign: specific to the project				

ELEMENTS	IFAD		IBRD	IDA			IDB	AsDB		Asian Development Fund <sup>2</sup>			AfDB		African Development Fund			
<b>Maturity</b>	15 - 18 years, max 30 years (including grace period)	HC: 40 yrs Blend: 25 yrs	up to 8 yrs 8 - 10 yrs 10 - 12 yrs 12 - 15 yrs 15 - 18 yrs 18 - 20 yrs 35 Years max including grace period		38 years 40 years for small island economies	30 years		Investment Loans: 25 yrs Policy-based Loans: 20 yrs	< 13 Years, 13 - 16 Years 16 - 19 Years  Nonsovereign loans: based upon project needs	Loans will be based on project needs for the grace period and final maturity, and subject to suitable funding opportunities available in the local market.	Project: 32 years Program: 24 years  Hard Term: 32 years	Blend: 25 years Hard Term: 25 years	40 years	Max 20 Years, including grace a period not exceeding 5 years. Max 15 Years, including grace a period not exceeding 5 years for non sovereign guaranteed loans (NSGLs).	25 years	Regular: 40 years Advance: 40 years	Option 1: 20 yrs Option 2: 15 yrs Option 3: Same terms as AfDB loans for private sector	30 years
<b>WAM Requirement-Average Repayment maturity</b>	18 Years	N/A	20 Years					Investment Loans: 15.25 yrs Policy-based Loans: 12.75 yrs	19 years	19 years				12.75 years	17 years			
<b>Grace Period</b>	3 Years, max 6 in special cases (Loan NPV needs to remain unchanged)	HC: 10 yrs Blend: 5 yrs	Customizable		6 years 10 years for small island economies	5 years		Investment Loans: 5 yrs Policy-based Loans: 5 yrs	Generally based on time needed for a project to become operational		Project, Program, Hard Term: 8 years	Blend: 5 years Hard Term: 5 years	10 years	< 5 years	8 years	Regular: 5 years Advance: 10 years	Option 1: 7 yrs Option 2: 5 yrs Option 3: Same terms as AfDB loans for private sector	5 years
<b>Annual Maturity Premium***</b> <i>(based on average loan maturity)</i>	N/A	N/A	up to 8 years: 0 8 - 10 years: 0.10% 10 - 12 years: 0.30% 12 - 15 years: 0.50% 15 - 18 years: 0.70% 18 - 20 years: 0.90%  Countries below the Graduation Discussion Income (GDI) (GNIpc USD 6,795 for FY19) receive a discount from 5 to 20 to basis points.  High-income countries (GNIpc USD 12,055 for FY19) are subject to a surcharge from 5 to 25 basis points.						For Sovereign and Sovereign-Guaranteed Loans negotiations completed on or after 1 April 2012  up to 13 yrs : Nil 13 to 16 yrs : 0.10% p.a. 16 to 19 yrs : 0.20% p.a.  Nonsovereign: N/A	For Sovereign-Guaranteed Loans negotiations completed on or after 1 April 2012  up to 13 yrs : Nil 13 to 16 yrs : 0.10% p.a. 16 to 19 yrs : 0.20% p.a.				Nil if Averg Maturity<=12.75 yrs 10 bps if 12.75 yrs<Averg Maturity<=15 yrs 20 bps if 15 yrs <Averg Maturity<=17 yrs				
<b>Market Risk Premium****</b>	N/A	N/A	Fixed spread up to 15 yrs : 0.10% over 15 yrs : 0.15%					This feature was eliminated in 2007, as now borrowers can mitigate this risk by fixing LIBOR-based loans with IDB										
<b>Funding Cost Margin [benefit (-) / cost (+)]</b>	N/A	N/A	Fixed spread up to 8 years: 0.00% 8 - 12 years: 0.05% 12 - 15 years: 0.15% 15 - 20 years: 0.20%					Current: 0.09 %  IDB's funding margin over/below 3-month LIBOR	Current: USD: - 0.15% JPY: - 0.34%	Rebates and surcharges would apply for sovereign loans that are funded under the pool-based approach. These are calculated based on ADB's funding cost relative to the local floating rate benchmark.				Current: - 0.05% in USD - 0.24% in EUR 0.00 % in YEN - 0.23% in ZAR  based on the Bank's average cost of borrowings relative to Libor/Euribor/Jibar for each loan currency and resets on 1 Feb and 1 Aug				
<b>Currency</b>	SDR,USD, EUR	SDR	USD, EUR, JPY, GBP	USD, EUR, JPY, GBP	SDR, USD, EUR, GBP and JPY	SDR, USD, EUR, GBP and JPY	SDR, USD, EUR, GBP and JPY	USD or regional local currencies in which IDB can efficiently intermediate	USD, EUR, JPY, plus other currencies in which ADB can efficiently intermediate	Loans will be offered in selected local currencies if local market conditions provide suitable opportunities	SDR	SDR	SDR	USD, EUR, JPY, ZAR and all currencies approved by the Bank	USD, EUR, JPY, ZAR and all currencies approved by the Bank	Units of accounts eq SDR	Units of accounts eq SDR	Units of accounts eq SDR

\*Country Classification .The non-gap ADF-only countries fall into two sub-groups, Regular and Advance, based on their GNI per capita

<sup>1</sup> Consultation with other MDBs (IDB, EBRD, NIB and EIB) revealed that where reference rates are negative, as was the case with the EURIBOR in H1 2016, all institutions indicated a methodology which is consistent with IFAD's approach of using negative reference rates plus any relevant spread, but which set a floor for the overall interest rate at zero.

<sup>2</sup> Data update as of January 2016

\*\*The **Effective Contractual Spread** is benchmarked against LIBOR that offers a transparent basis for borrowers to compare LBL terms with those of others lenders and is consistent with market practice. It also allows for improved currency and interest rate risk management as it makes it easier to fully hedge such risks.

\*\*\*The **Maturity risk Premium** takes the interest rate risk one step further by increasing the market rate for securities with longer terms to account for the risk that the interest rate will increase.

\*\*\*\***Risk Premium** on lending is the interest rate charged by banks on loans to private sector customers minus the "risk free" treasury bill interest rate at which short-term government securities are issued or traded in the market. In some countries this spread may be negative, indicating that the market considers its best corporate clients to be lower risk than the government. The terms and conditions attached to lending rates differ by country, however, limiting their comparability.